



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الإنسانية
قسم اللغة العربية



كتب الأمان

دراسة موضوعية

فنية

رسالة تقدّم بها الطالب
أسامة ماجد سلمان القيسي
إلى مجلس كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة ديالى ،
وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في اللغة
العربية وآدابها

بإشراف :
أ.م.د. منى شفيق توفيق القيسي

2014م

1435هـ

السيد النصرى من قيس ، وهو عم مالك بن عوف⁽¹⁾ . ما تَصْنَعُ كِنَانَةٌ من القتل نادى : يا معشر بني كنانة ، أسرقتم في القتل . قال : عبدُ الله بن جَدعان⁽²⁾ ، وهو على رأسِ كنانة : إنا معشرٌ نَسْرَفُ ولما رأى سبيع بن ربيع⁽³⁾ هزيمة قبائل قيس [عَقْل]⁽⁴⁾ نفسه واضطجع وقال : يا معشر بني نصر ، قاتلوا عني أودرُوا ، فعطفت عليه : (بنو نصر ، وجشم ، وسعد بن بكر ، وفهم ، وعدوان) وهم قبائل من قيس ، وانهزم باقي قبائل قيس ، وقاتل هؤلاء ولكنهم لم يغنوا شيئاً)⁽⁵⁾ .

((وكان مسعود بن متعب التَّقْفِي⁽⁶⁾ ، قد ضرب على امرأته (سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناة) خِباء ، وقال لها : مَنْ دَخَلَهُ من قريش فهو آمن ، فجعلت توصل في خبائها لِيَتَسَع ، فقال لها : لا يَتَجَاوِزُنِي خِباؤُكَ ، فَإِنِّي لا أُمْضِي إِلا مَنْ أَحاطَ بِهِ الخِباء . فأحفظها ، فقالت : أما والله إني لأظنُّ أنك ستؤدُّ أن لو زدت في تَوْسِعَتِهِ .

(1) مَالِكُ بنِ عَوْفِ بنِ سَعْدِ بنِ رَبِيعَةَ بنِ يَرْبُوعِ بنِ وائِلَةَ بنِ دُهْمَانَ بنِ نَصْرِ بنِ بَكْرِ بنِ هِوَالِزِ النَصْرِيِّ ، وهو الذي كان رئيسَ المشركين يوم حُنينَ ولما انهزم المشركون يوم حُنينَ ، لحق مالك بالطائف ، فقال رسول الله ﷺ : ((لو أتاني مالك مسلماً لرددت إليه أهله وماله)) فبلغه ذلك فأسلم ، وأعطاه أهله وماله ، واستعمله رسول الله ﷺ على من أسلم من قومه ومن قبائل قيس عيلان . ينظر أسد الغابة في معرفة الصحابة ، ابن الأثير (ت630هـ) ، تح : الشيخ خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة - بيروت ، ط4 ، 2009م : 32/4 .

(2) عبدُ الله بن أبي الجَدعان وقال بعضهم : ابن أبي الحَمَساء وقيل هو تميمي ، وقيل : كِنَانِي . المصدر نفسه : 566/2 .

(3) سُبَيْعِ بنِ قَيْسِ بنِ عَيْشَةَ الخَزْرَجِيِّ الأنصاري . المصدر نفسه : 277/2 .

(4) عَقْلٌ : العَقْلُ : الدِّيَّةُ . وَعَقَلَ القَتِيلَ يَعْقلُهُ عَقْلًا ، وَعَقَلَ عَنْهُ : أدَّى جنايته وذلك إذا أَلزَمَتْهُ دِيَّةٌ فأعطاهما عنه . ويقال : اعْتَقَلَ فلان من دم صاحبه ، ومن طائلته إذا أخذَ العَقْلَ وَعَقَلَتْ له دَمَ فلان إذا تَرَكَتِ القَوَدَ للديَّةِ . ينظر : لسان العرب ، مادة (عَقْل) .

(5) أيام العرب في الجاهلية ، محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي ، المكتبة العصرية ، صيدا - لبنان ، د.ط ، 2007م : 256 .

(6) مسعود بن معتب التَّقْفِي أدرك الجاهلية وهو معدود في التابعين . ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 77/4 .

فلما انهزمت قيس دخلوا خباءها مُستجبرين بها ؛ فأجار لها حَرَبُ بن أمية جيرانها ، وقال لها : يا عمّة ، من تمسّك بأطناب خبائك أو دار حولة فهو آمِن . فنادت بذلك ، فاستدارت قيسُ بخبائها حتى كثروا ، فلم يبقَ أحدٌ لا نجاة له إلا دار بخبائها ، فقيل لذلك الموضوع : مدار قيس ، وكان يضرب به المثل ، فتغضب قيس⁽¹⁾ .

وبلغ من منزلة بعض بنات الأشراف والسادة ، أنهن كن يحمين من يستجبر بهن ويرددن إليه حرّيته إذا استشفع بهن⁽²⁾ ، فدلت ألفاظ الإجارة على الوضوح والدقة في القصد منها ، وهو الأمان مع التحن المشحون بالعاطفة الصادقة .

وكان مسعود بن متعب قد أخرج معه يومئذٍ بنيه : عزوة ولوحة ونويرة والأسود ، فكانوا يدورون وهم غلمان في قيس يأخذون بأيديهم إلى خباءٍ أمهم ليجيروهم فيسودوا ، بذلك أمرتهم أمهم أن يفعلوا⁽³⁾ .

وقد وقعت هذه الواقعة ، يوم سوق عكاظ ، وقد شارك فيها حلفاء كنانة وهم قريش ، وكان على كل بطن من قريش رئيس ، فكان على بني هاشم الزبير بن عبد المطلب ، وإخوته أبو طالب وحمزة والعباس ، وعلى بني أمية وأحلافها حرب بن أمية ، وعلى بني عبد الدار عكرمة بن هاشم⁽⁴⁾ .

وفيها أرادوا الثأر من قيس بعد ان هزمتهم في يوم [العَبلاء]⁽⁵⁾ .

(1) أيام العرب في الجاهلية ، محمد أبو الفضل إبراهيم : 256 ؛ وينظر : قواعد الأمن والأمان في مجتمعات العرب القديمة : 58-59 .

(2) ينظر : تاريخ الأدب العرب - العصر الجاهلي ، د. شوقي ضيف ، دار المعارف - القاهرة ، ط28 ، 2008م : 72 .

(3) ينظر : أيام العرب في الجاهلية ، محمد أبو الفضل إبراهيم : 256 .

(4) المصدر نفسه : 255 ؛ وينظر : قواعد الأمن والأمان في مجتمعات العرب القديمة : 59 .

(5) العَبلاء: علم على صخرة بيضاء إلى جنب عكاظ. ينظر: الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام: 366 .

والواضح ان قبول الإجارة من قبل سبيعة بنت عبد شمس إلى بني قيس، وهم أعداؤها في هذه الواقعة ، يدل على تماسك وقوة القبيلة ، التي تحترم فيها كلمة النساء في ذلك العصر - عصر الجاهلية - ، ويدل أن سبيعة بنت عبد شمس ، من أصل كريم عريق في النسب ، وهذا دليل على ان النساء أو قسماً منهن كان لهن شرف حماية المستجير ، وفي ذلك دلالة أكيدة على احترام أهل الجاهلية للمرأة الحكيمة العاملة .

وقد كان أفراد العشيرة الأصلية النسب ، أي من جد واحد ، يرون أنفسهم سواسية في المكانة والشرف في الحقوق والواجبات⁽¹⁾ .

لذلك نرى سبيعة تحرض أولادها ، على جلب وسحب بني قيس إلى خيمتها خوفاً من إراقة دماء كثيرة في هذه المعركة غير المتكافئة .

ومثل الأمان (الإجارة) كانت كثيرة في العصر الجاهلي^(*) .

ومن الإجارة في العصر الإسلامي حديث الرجلين اللذين أمنتها أم هانئ :

(1) ينظر : الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام : 366 .

(*) أجاره إلى النعمان بن المنذر . ينظر : تاريخ الأمم والملوك المعروف بتاريخ الطبري ، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، دار الاميرة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، ط1، 1431هـ-2010م: 402/1؛ وينظر:

أيام العرب في الجاهلية، محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي: 25-26 .

- وأجارة من ملك الحيرة إلى خالد بن جعفر بن كلاب ، من بني عيس . ينظر : كتاب جمل من أنساب الأشراف ، الإمام أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت279هـ) ، تح : الأستاذ الدكتور سهيل زكار والدكتور رياض زركلي ، دار الفكر - بيروت ، ط1 ، د.ت : 48-49 .

- وأجارة: من الأحوص بن جعفر بن كلاب، إلى بني عيس بن بغيض. ينظر: أنساب الأشراف: 20/12.

- وأجارة: بجير بن مطعم، والحرث بن أمية، إلى سعد بن عبادة. ينظر: مقدمة ابن خلدون، 814/2 .

- وأجارة : من أبي طالب إلى (أبي بكر الصديق رضي الله عنه) وإلى (عثمان بن عفان رضي الله عنه) . ينظر : السيرة النبوية ، لابن هشام (ت218هـ) ، تح : مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شليبي ، دار الوفاق - بيروت ، ط2 ، 1955م ، مج2 : 3-4/370-374 .

- وأجارة : من الأحوص بن جعفر بن كلاب إلى الربيع بن زياد وقيس بن زهير . ينظر : السفارة والوفادة في الدولة العربية الإسلامية حتى نهاية العصر الراشدي ، دكتور : علاء أبو الحسن إسماعيل العلق ، دار الشؤون الثقافية العامة - بغداد ، ط1 ، 2009م : 47 .

قال ابن إسحاق⁽¹⁾ : عن أبي مُرّة ، مولى (عقيل ابن أبي طالب) ، ((أن أم هانئ بنت أبي طالب) قالت : لما نزل (رسول الله) ﷺ بأعلى (مكة) ، يوم الفتح ، فرّ إليّ رجلان من أحمائي ، من بني مخزوم ، وكانت عند (هُبَيْر بن أبي وهب المخزومي)⁽²⁾ ، قالت : فدخل عليّ عليّ بن أبي طالب أخي (رضي الله عنه) فقال : والله لاقتلنهما ، فأغلقْتُ عليهما بابَ بيتي ، ثم جنْتُ (رسولَ الله) ﷺ وهو بأعلى (مكة) ، فوجدته يغتسل من جَفْنَةٍ إِنَّ فِيهَا لِأثر العجين ، و(فاطمة) أبنته تستره بثوبه، فلما اغتسل أخذ ثوبه فتوشح به ، ثم صلى ثماني ركعات من الضحى ثم انصرف إليّ ، فقال : مرحباً وأهلاً يا (أم هانئ) ، ما جاء بك ؟ فأخبرته خبر الرجلين وخبر (عليّ) (رضي الله عنه) ؛ فقال : قد أجرنا من أجرتِ ، وأمنا من أمنت ، فلا يقتلنهما، قال (ابن هشام) : هما ، (الحارث بن هشام)⁽³⁾ ، و(زُهَيْر بن أبي أمية بن المغيرة)⁽⁴⁾ ((⁽⁵⁾

- (1) ابن أسحاق : محمد بن أسحاق بن يسار بن خبار ، ويقال : ابن كوثران ، أبو بكر ، ويقال أبو عبد الله المدني القُوشِ ، مولى قيس بن مَخْرَمَةَ بن المطلب بن عبد مناف . ينظر : السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج 1 ، مقدمة الناشر : 13 .
- (2) هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ الشاعر وكان من الفرسان . ينظر : أنساب الأشراف : 242/10 .
- (3) الحَارِثُ بن هشام بن المُغيرة بن عبد الله بن عُمر بن مخزوم ، أبو عبد الرحمن القرشي ، المخزومي ، أسلم يوم الفتح . ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 398/1 .
- (4) زُهَيْر بن أبي أمية ، وقيل ابن عبد الله بن أبي أمية ، وقيل هو زُهَيْر بن أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم ، أخو أم سلمة ، وابن عم خالد بن الوليد بن المغيرة ، فهو ابن عمه النبي ﷺ . ينظر : أسد الغابة : 219/2-220 .
- (5) السيرة النبوية ، ابن هشام ، مج 2 : 3-4/411 ؛ وينظر : تاريخ اليعقوبي ، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب ابن واضح اليعقوبي البغدادي (ت292هـ) ، تح : خليل = المنصور ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط 2 ، 1423هـ-2002م : 39/2 ؛ وفيه اختلاف بالرواية ، ورد فيه اسم (عبد الله بن أبي ربيعة) بدل (زهير بن أبي أمية) . وينظر: كتاب العفو

وفي هذا الخبر دليل على أنّ الإسلام ، يكرم المرأة ، ويعد شفاعتها ، شفاعتها الصحابة ، عند رسول الله ﷺ ، وهذه معاملة المرأة في هذا الدين ، إنه يكرمها ويساعدها ويشجعها من خلال إقامة الحق لها في الإجارة التي هي من مكارم الأخلاق .

و(زهير بن أبي أمية) ، هو أحد الذين كانوا يريدون نقض الصحيفة التي كتبتها قريش ، وهو شديد الغيرة على (النبي ﷺ) (1) .

ويظن الباحث ان (عبد الله بن أبي ربيعة) هو الاسم الصحيح ، بدل زهير بن أبي أمية ، ((وذلك لأن (الرسول ﷺ) كان يقول : زهير هو شريك في الجاهلية ، وكان يردُّ (زهير) بلى ، بأبي وأمي ، ومن جاء (بزهير) إلى (الرسول ﷺ) ، هو : (عثمان بن عفان) (رضي الله عنه))) (2) .

والاعتذار ، لأبي الحسن محمد بن عمران العبدي المعروف بالرقام البصري ، صاحب ابن دريد ، تح : الدكتور عبد القدوس أبو صالح ، دار البشير للنشر - عمان - الأردن ، ط2 ، 1992م : 373/2-374 ، وفيه اختلاف في الرواية ورد فيه اسم (الحارث بن هشام) فقط. وينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي (ت597هـ) ، تح : محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا ، راجعه : نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط3 ، 1433هـ - 2012م : 457/4 ؛ وينظر : الكامل في التاريخ ، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير (ت630هـ) ، تح : خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة - بيروت ، ط3 ، 1432هـ-2011م : 77/2 ؛ وفيه اختلاف بالرواية ؛ وينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 398/1 ؛ وينظر : تاريخ ابن خلدون : 842/2 ؛ وينظر : السيرة الحلبية : 133/3-134 ، 416/3 ؛ وينظر : السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث ، علي محمد محمد الصلابي ، راجعه لغويا : عادل شوشة ، مكتبة فياض للتجارة والتوزيع - المنصورة - مصر ، د.ط ، 2007م : 939/2 ؛ وينظر : حياة الرسول المصطفى ، عبد الرزاق محمد أسود ، الدار العربية للموسوعات - بيروت ، د.ط ، د.ت : 516/2 .

(1) ينظر : الكامل في التاريخ : 77/2 ؛ وينظر : تاريخ اليعقوبي : 39/2 .

(2) أسد الغابة في معرفة الصحابة : 220/2 .

وهناك : إجارة حَوَلة بنت مَنظور بن زَبان بن سَيّار الفَرّاريّ (للنَّوار⁽¹⁾)⁽²⁾.
 وأيضاً هناك إجارة (العباس) (رضي الله عنه) (لأبي سفيان) فقد استجار (أبو
 سفيان) (بعم الرسول ﷺ) ، قبل فتح (مكة) بيوم⁽³⁾ ، وهنا تتضح عفوية طبيعة كتب
 الإجارة في العصر الإسلامي التي تقوم على سؤال أولي الأرحام من العمومة والخوولة
 ، وهذه نقطة مشابهة مشتركة بين العصرين الجاهلي والإسلامي .
 وهناك أجارة أبان بن سَعِيد بن العاص⁽⁴⁾ إلى (عثمان بن عفان)

(رضي الله عنه) يوم دخل (مكة) ، قبل صلح (الحُدَيْبية) برسالة من (رسول الله ﷺ)
 إلى عُظماء (قريش)⁽¹⁾ .

(1) النوار : حدراء بنت زيق بن بسطام بن قيس بن مسعود الشيباني . ينظر : كتاب جُمَل من أنساب
 الأشراف : 84/12-85 .

(2) ينظر : كتاب الأغاني ، أبو الفرج الأصبهاني علي بن الحسين بن محمد القرشي (ت356هـ) ، تح :
 إبراهيم الأبياري ، طبعة خاصة تصدرها : الشعب - القاهرة ، د.ط ، 1394هـ - 1974م :
 8534/25 .

(3) ينظر : السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 1-2/402-403 ؛ وينظر : تاريخ اليعقوبي : 38/2 ؛
 وينظر : تاريخ الطبري : 143/2 ؛ وينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : 326/3 ؛ وينظر :
 الكامل في التاريخ : 222-221/2 ؛ وينظر : تاريخ ابن خلدون : 841/2 ؛ وينظر : أنساب
 الأشراف : 451/1 ؛ وينظر : السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث : 916/2-917 ؛ وينظر :
 روضة الأنوار في سيرة النبي المختار ﷺ ، للشيخ : صفى الرحمن المباركفوي ، شركة الأرقم بن أبي
 الأرقم - بيروت - لبنان ، ط1 ، 1431هـ - 2010م : 190 ؛ وينظر : حياة الرسول المصطفى :
 512/2 ؛ وينظر : الدولة الإسلامية بين التراث والمعاصرة ، دكتور : توفيق الواعي ، دار ابن حزم
 - بيروت - لبنان ، ط1 ، 1416هـ-1996 : 140 ؛ وينظر : مهذب السيرة النبوية ، إبراهيم
 الأبياري ، دار المعارف - القاهرة ، ط3 ، 1982م : 91 .

(4) أبان بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي الأموي ، يجتمع هو ورسول الله ﷺ في عبد مناف ،
 أسلم أبانُ قبل خيبر وشهدها . ينظر : أسدُ الغابة في معرفة الصحابة : 41/1-42 ؛ وينظر :
 البيان والتبيين ، أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت255هـ) ، تح : عبد السلام محمد هارون ،
 مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة ، ط1 ، الهامش ، مج2 : 300/3 .

وهناك العديد من الإجازات في العصر الإسلامي منها : إجارة (المطعم بن عدي)⁽²⁾ ، (لرسول ﷺ) ، بعد انصرافه من (الطائف) مريداً (مكة)⁽³⁾ .
 وهناك إجارة من (زينب بنت رسول الله ﷺ) لزوجها⁽⁴⁾ .
 وهناك إجارة من (عثمان بن عفان) (رضي الله عنه) ، إلى (معاوية بن المغيرة بن أبي العاص)⁽⁵⁾ ، وإجارة من (عصمة بن الزبير) ، (لعتبة بن أبي سفيان)⁽⁶⁾ .
 ومن الإجارة في العصر الأموي ما أورده ابن الجوزي صاحب كتاب المنتظم :
 مسير (عبد الملك بن مروان) إلى (العراق) لحرب (ابن الزبير)⁽⁷⁾ ، سنة إحدى وسبعين هجرية : ((كان (عبد الملك) لا يزال يقرب من (مصعب) ، ويخرج (مصعب)

-
- (1) ينظر : السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 2-3/315 ؛ وينظر : تاريخ الطبري : 109/2 ؛
 وينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 42/1 ؛ وينظر : الكامل في التاريخ : 183/2 ؛
 وينظر : السيرة الحلبية : 23/3 ؛ وينظر : السفارة والوفادة في الدولة العربية الإسلامية حتى
 نهاية العصر الراشدي : 143 ؛ وينظر : حياة الرسول المصطفى : 494/2 ؛ وينظر : البيان
 والتبيين ، مج2 ، الهامش : 300/3 .
- (2) مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ، ويكنى أبا وهب ، وأعان مطعم بني هاشم وبني المطلب
 على نقض الصحيفة التي كتبتها قريش عليهم ، وقال النبي ﷺ يوم بدر لأبنة جبر بن مطعم : ((لو
 كان أبوك حياً فأستوهب مني هؤلاء الأسرى لو هبتهم له)). ينظر : أنساب الأشراف : 397/9-398 .
- (3) ينظر : تاريخ الطبري : 471/1 ؛ وينظر : أنساب الأشراف : 273/1-274 ، 397/9-398 .
- (4) ينظر : أنساب الأشراف : 527/2 ؛ وينظر : السيرة الحلبية : 106/3 .
- (5) ينظر : أنساب الأشراف : 410/1 .
- (6) ينظر : المصدر نفسه : 58/3 .
- (7) مُصعب بن الزُّبير بن العوام بن خُوَيْلد بن أسد بن عبد العزَّى بن قُصي بن كِلاب ، أبو عبد
 الله ، تاريخ مدينة السلام ، للخطيب البغدادي (ت463هـ) ، تح : الدكتور بشار عواد معروف
 ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ط1 ، 2001م : 128/15 ؛ وينظر : المنتظم في تاريخ
 الملوك والأمم : 114/6 .

، ثم (تهجم)⁽¹⁾ ، الشتاء فرجع كل واحد منهما إلى موضعه ، ثم يعودان ، ثم إن (عبد الملك) خرج إلى (الشام) ، يريد (مصعباً) من سنة سبعين ، ومعه (خالد ابن عبد الله)⁽²⁾ ، فقال له (خالد) : إن وجهتي إلى (البصرة) وأتبعنتي ، خيلاً يسيرة رجوت أن أغلبك عليها ، فوجهه (عبد الملك) ، فقدمها مستخفياً في مواليه وخاصته ، حتى نزل على (عمرو بن أسمع الباهلي)⁽³⁾ ، فأجاره وأرسل إلى (عباد بن الحصين)⁽⁴⁾ ، وكان وكان على شرطه (ابن معمر) ، وكان (مصعب) إذا شخص إلى (البصرة) استخلف (عبيد الله بن عبد الله بن معمر) ورجا (عمراً بن أسمع) أن يتابعه (عباد) ، فقال له : إني قد أجرت (خالداً) ، وأحببت أن تعلم ذلك لتكون لي ظهراً ، فوفاه رسوله حين نزل عن فرسه ، فقال له (عباد) : (والله) لا أضع لبد فرسي حتى آتيك في الخيل ، فقال (عمر)⁽⁵⁾ (لخالد)⁽⁶⁾ : إني لا أغرك ، هذا عباد يأتينا الساعة ، ولا (والله) ما أقدر على منعك؛ ولكن عليك (بمالك بن مسمع)⁽⁷⁾ ، فخرج يركض ، عليه قميص قد حسره

-
- (1) تَهْجُمُ التراب على الموضع تَجْرُفُه فتلقيه عليه ، وفي حديث النبي ﷺ أنه قال لعبد الله بن عمر حين ذكر قيامه بالليل وصيامه بالنهار إنك إذا فعلت هَجَمْتَ عينك أي غارتا ودخلتا في موضعها . ينظر : لسان العرب ، مادة (هجم) .
- (2) خالد بن عبد الله بن خالد بنم أسيد بن أبي العيص بن أمية ، البستان الجامع لجميع تواريخ أهل الزمان ، القاضي عماد الدين الأصفهاني (ت597هـ) ، تح : محمد علي الطعاني ، دار اليازوري - عمان ، ط1 ، 2011م : 140 .
- (3) عَمْر بن زياد الباهلي ، مولى لهم ، كان لا يسمع يتعافل ، كان يضع الحديث ، قدم قزوين فحدثهم بأحاديث مُنكرة ، وكان كذاباً . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 113/14 .
- (4) عباد بن الحصين الحُبطي من بني تميم . ينظر : أنساب الأشراف : 79/6 .
- (5) عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي . ينظر : أنساب الأشراف : 79/6 .
- (6) خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد ويكنى أبا سعيد . ينظر : أنساب الأشراف : 79/6 .
- (7) مالك بن مسمع بن شهاب أحد بني جَدْر بن ضُبَيْعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة . ينظر : أنساب الأشراف : 79/6 .

حسره عن فخذيه، وأخرج رجليه من الركابين حتى أتى (مالكاً) ، فقال : إني قد اضطررت إليك فأجرني ، قال : نعم . فأجاره⁽¹⁾ .

وحق ابن العشيرة الصليبية في إجارة ، من يطلب إجارة ، ويتمتع بهذا الحق جميع أفراد العشيرة الصليبية ، رجالاً ونساءً ، كباراً وصغاراً⁽²⁾ .

وكان يكفي لمنح الجوار أن يدخل المستجير خيمة رجل أو يمسك حبل الخيمة، أو يرتمي بين يدي المرأة ، أو يذكر بأنه أصبح دخيلاً لكي يظفر بالدخالة والحماية ، وعلى رجل القبيلة أن يحميه ويدافع عنه⁽³⁾ .

وهناك العديد من الإجارة في العصر الأموي منها :

1 - إجارة من (أم بسطام) امرأة (عامر بن مسعود بن أمية بن خلف الجُمحي) وكان يلقَّب (دُخْرُوجَةَ الجُعَل) لِقَصْرِهِ ، إلى (عبد الله بن زياد)⁽⁴⁾ بعد موت (يزيد)⁽⁵⁾ .

2 - إجارة من (مسعود بن عمرو الأزدي) ، إلى (عبد الله بن زياد بن أبي سفيان)⁽⁶⁾ .

3 - إجارة من (يزيد بن عبد الملك) ، إلى (الفرزدق) الشاعر المعروف⁽⁷⁾ .

4 - إجارة (سعيد بن العاص بن أمية) إلى (الفرزدق) الشاعر⁽⁸⁾ .

(1) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : 110/6 ؛ وينظر : الكامل في التاريخ : 4/5-6؛ وينظر : أنساب الأشراف : 6/79-80 .

(2) ينظر : العقد الفريد ، ابن عبد ربه ، أبو عمر أحمد بن محمد الأندلسي (ت327هـ) ، مطبعة القاهرة ، ط1 ، 1949م : 5/146-147 ، 5/172 .

(3) ينظر : الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام : 366 .

(4) عبد الله بن زياد بن (أبو سفيان) وكان يكنى أبا حفص. ينظر : أنساب الأشراف : 5/401؛ وينظر : تاريخ الطبري : 3/428 ؛ وفيه اختلاف وذكر اسمه (عبيد الله) ، وهو الصحيح .

(5) ينظر : أنساب الأشراف : 6/14 .

(6) ينظر : المصدر نفسه : 6/8 .

(7) ينظر : المصدر نفسه : 8/271 .

(8) ينظر : كتاب الأغاني : 25/8618 .

((لقد كان أبناء القبائل العربية ينظرون إلى أبناء قبيلة (قريش) نظرة إكبار واحترام ، فيعدونهم (أهل الله) وحماة بيته المقدس ، مما سهل عليهم عقد أحلاف تجارية مع القبائل التي تقع مواطنها على طريق القوافل التجارية ، لضمان سلامة هذه القوافل تجاه الاعتداءات التي قد تتعرض لها من قبل أبناء تلك القبائل ، وقد دعت تلك الأحلاف التجارية (بالإيلاف) ؛ لأنها أحلاف تضمن الأمن والحماية للقوافل التجارية وفق شروط معينة))⁽¹⁾ ، وهنا تصير أحلاف الإيلاف قائمة على كتب الأمان وصيغتها اللغوية المعروفة .

وقد أشارت المصادر التي اطلع عليها الباحث جميعها ، أن قبيلة (قريش) كانت قبل عقد هذه الأحلاف تمارس التجارة على نطاق ضيق ، وفي حدود منطقة (مكة) ، وسوف ندرس (الإيلاف) والأحلاف والعصم والخفارة والحبل معاً ، لأنها مرتبطة الواحد بالآخر ، وكلها من موضوعات الإجارة ، والإجارة موضع من مواضع الأمان .

أ- الإيلاف :

أَلْفَتُ الشَّيْءِ وَأَلْفَتُ فُلَانًا إِذَا أُنْسِتُ بِهِ ، وَأَلْفَتُ بَيْنَهُمْ تَأْلِيفًا إِذَا جَمَعْتُ بَيْنَهُمْ بَعْدَ تَفَرُّقٍ ، وَأَلْفَتُ الشَّيْءَ تَأْلِيفًا إِذَا وَصَلْتُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ ، وَمِنْهُ تَأْلِيفُ الْكُتُبِ . وَأَلْفَتُ الشَّيْءَ أَي وَصَلْتُهُ . وَأَلْفَتُ فُلَانًا الشَّيْءَ إِذَا أَلْزَمْتَهُ إِيَّاهُ أَلْفُهُ إِيْلَافًا ، وَالْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : **جَاءَ بِجِدِّ لِيَتَوَلَّفَ قُرَيْشَ الرَّحْلَتَيْنِ فَتَتَّصِلَا وَلَا تَنْقَطِعَا** ، فَاللَّامُ مُتَّصِلَةٌ بِالسُّورَةِ الَّتِي قَبْلَهَا ، أَي أَهْلَكَ اللَّهُ أَصْحَابَ الْفَيْلِ لِيَتَوَلَّفَ قُرَيْشَ رِحْلَتَيْهَا آمِنِينَ . أَصْحَابُ الْإِيْلَافِ أَرْبَعَةٌ إِخْوَةٌ : هَاشِمٌ وَعَبْدُ شَمْسٍ وَالْمَطْلَبُ وَنَوْفَلُ بْنُ عَبْدِ مَنَاةٍ ، وَكَانُوا يُؤَلِّفُونَ الْجَوَارِيَ يُنْبِعُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يُجِيرُونَ قُرَيْشًا بِمَسِيرِهِمْ وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْمُجِيرِينَ

(1) الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام : 366 .

والإيلاف : مِنْ يُولْفُونَ أَي يُهَيِّئُونَ وَيُجَهِّزُونَ ، كَانَ هَاشِمٌ يُولَفُ إِلَى الشَّامِ وَعَبْدُ شَمْسٍ يُولَفُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَالْمَطْلَبُ إِلَى الْيَمَنِ ، وَنُوقِلَ إِلَى فَارَسَ : وَيَتَأَلَّفُونَ أَي يَسْتَجِيرُونَ⁽¹⁾

ب- الأَحْلَاف :

الْحِلْفُ ، بالكسر ، الْعَهْدُ يَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ ، وَقَدْ حَالَفَهُ أَي عَاهَدَهُ ، وَتَحَالَفُوا أَي تَعَاهَدُوا . وَأَصْلُ الْحِلْفِ الْمُعَاقِدَةُ وَالْمُعَاهَدَةُ عَلَى التَّعَاوُدِ وَالتَّسَاعُدِ وَالِاتِّفَاقِ ، وَالْأَحْلَافُ مِنْ (قَرِيشٍ) خَمْسَ قَبَائِلَ : (عَبْدُ الدَّارِ) وَ(جُمَح) وَ(سَهْم) وَ(مَخْزُوم) وَ(عَدِيَّ بَنِ كَعْبٍ) ، سُمُّوا بِذَلِكَ لَمَّا أَرَادَتْ (بَنُو عَبْدِ مَنْفٍ) أَخْذَ مَا فِي يَدَيْ (عَبْدِ الدَّارِ) مِنَ الْحِجَابَةِ وَالرَّفَادَةِ ، وَاللَّوَاءِ وَالسَّقَايَةِ ، وَأَبَتْ (بَنُو عَبْدِ الدَّارِ) ، عَقَدَ كُلُّ قَوْمٍ عَلَى أَمْرِهِمْ حِلْفًا مُؤَكَّدًا عَلَى أَنْ لَا يَتَخَذَلُوا ، فَأَخْرَجَتْ (عَبْدُ مَنْفٍ) جَفْنَةً مَمْلُوءَةً طَيِّبًا فَوَضَعُوهَا لِأَحْلَافِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ (الْكَعْبَةِ) ، وَهَمَّ (أَسَدٌ) وَ(زُهْرَةُ) وَ(تَيْمٌ) ، ثُمَّ غَمَسَ الْقَوْمُ أَيْدِيَهُمْ فِيهَا وَتَعَاقَدُوا ثُمَّ مَسَحُوا (الْكَعْبَةَ) بِأَيْدِيهِمْ تَوْكِيدًا فَسَمَوْا الْمُطَيَّبِينَ ، وَتَعَاقَدَتْ (بَنُو عَبْدِ الدَّارِ) وَحِلْفَاؤُهَا حِلْفًا آخَرَ مُؤَكَّدًا عَلَى أَنْ لَا يَتَخَذَلُوا فَسَمَوْا الْأَحْلَافَ⁽²⁾ .

ويظن الباحث أن هذا هو الحلف ، الذي كان سبباً رئيساً في مساعدة قبيلة كِنَانَةَ ، بالتغلب على قبيلة قيس في اليوم الرابع من سوق عكاظ .

(1) ينظر : لسان العرب ، مادة (ألف) .

(2) المصدر نفسه ، مادة (حلف) ؛ وينظر : السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج1 : 1-131/2-

132 ؛ وينظر : تاريخ الأدب العربي (العصر الجاهلي) ، د. شوقي ضيف ، دار المعارف -

القاهرة ، ط28 ، 2008م : 58-59 .

والحلف هو المعاقدة والمخالفة على التعاضد والتساعد والاتفاق ، ويأتي الحلف من الإجارة بمعنى الجار الذي أجرته من أن يظلم والذي ينزل عندك فتمنعه⁽¹⁾ .
ويعقد الحلف باتفاق الطرفين شفاهاً ويعلن للناس ، فيكون ساري المفعول وينطبق الحال في حالة إغائه⁽²⁾ .

ت- الخفارة :

(الخَفِير) ، المُجِير تقول خَفَرَ الرَّجُلُ ، أي أجاره وكان له خَفِيرًا يَمْنَعُهُ ،
و(تَخَفَّر) بفلان استجار به وسأله أن يكون له خَفِيرًا . و(أخْفَرَهُ) نَقَضَ عَهْدَهُ وَغَدَرَ .
وأخْفَرَهُ أيضاً بَعَثَ معه خَفِيرًا ، والاسم (الخُفْرَةُ) بالضم وهي الذِّمَّة . يقال وَفَتْ خُفْرَتُكَ
وكذا (الخُفْرَةُ) بالضم والكسر⁽³⁾ .

ث- العصمة :

العصمة من كلام العرب : المَنع . وَعِصْمَةُ (الله) عِبْدَهُ : أن يَعْصِمَهُ مما
يُؤْبِقُهُ، عَصِمَهُ يَعْصِمُهُ عَصْمًا : مَنَعَهُ وَوَقَاهُ . وَأَعْتَصَمَ فلانٌ (بالله) إذا امتنع به .
والعِصْمَةُ الحِفْظُ . وفي الحديث : مَنْ كَانَتْ عِصْمَتُهُ (شَهَادَةً أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) أي ما
يَعْصِمُهُ من المَهَالِكِ يوم القيامة ، والعِصْمَةُ : المَنعَةُ . والعاصِمُ : المَناعُ الحامي⁽⁴⁾ .
والعَهْدُ : الميثاقُ ، واليمينُ التي يُسْتَوْتَقُ بها ممن يُعَاهِدُ ، وهو الذِّمَّةُ ، وكلُّ ما
بين الناس من الموائيق فهو عَهْدٌ ، والميثاقُ ، بالنيَّةِ والعَزْمِ والحلف على الوفاء ، وهو

(1) ينظر : السفارة والوفادة في الدولة العربية الإسلامية حتى نهاية العصر الراشدي : 45 .

(2) ينظر : تاريخ اليعقوبي : 208/1 .

(3) ينظر : مختار الصحاح ، مادة (خفر) .

(4) ينظر : لسان العرب ، مادة (عصم) .

أوكَّد العهود . والحَبْلُ : الرباطُ ، وهو أيضاً العهدُ والميثاقُ والذِّمَّةُ والجوارُ والأمانُ ،
والجارُ : الحليفُ والناصرُ والخفيرُ ، والخِفَارَةُ : الأمانُ والذِّمَّةُ : وخَفِيرُ القومِ مُجِيرُهُم
الذي يكونون في ضَمَانِهِ وجِوارِهِ ماداموا في ديارِهِ⁽¹⁾ .
من موضوعات الأمان : الحَبْلُ ، وهو أحد موضوعات الأمان المهمة ، وقد
عرف في العصر الجاهلي .

ج- الحَبْلُ :

الحَبْلُ : الرِّباطُ ، بفتح الحاء ، والجمعُ أَحْبَلٌ ، والحَبْلُ : العَهْدُ والذِّمَّةُ والأمانُ
وهو مثل الجوارِ بَعْدَ وَذِمَّةٍ ، والحَبْلُ : التَّوَأْمُ والوِصالُ وقال الله عزَّ وجلَّ : **ج ج ج**
ج ج ج (2) ، الاعتصامُ بِحَبْلِ (الله) هو تركُ الفُرْقَةِ واتِّباعُ (القرآن) ، وإيَّاهُ أراد
(عبد الله بن مسعود) بقوله : عليكم بِحَبْلِ (الله) فإنه (كتاب الله) . وأصلُ الحَبْلِ في
كلام العرب ينصرف على وجوه منها العهد والأمان . كان من عادة العرب أن يُخيف
بعضها بعضاً في الجاهلية ، فكان الرجل إذا أراد سفراً أخذ عهداً من سيد كل قبيلة ،
فيأمن به مادام في تلك القبيلة حتى ينتهي إلى الأخرى فيأخذ مثل ذلك أيضاً ، يريد به
الأمان ، فهذا حَبْلُ الجوارِ ، أي مادام مجاوراً أرضه أو هو من الإجارة الأمان والنصرة
، قال : فمعنى قول (ابن مسعود) عليكم (بِحَبْلِ الله) أي عليكم (بكتاب الله) وترك
الفُرْقَةَ ، فإنه أمان لكم وعهد من عذاب الله وعقابه ، وفي الحديث : بيننا وبين القوم
حبالُ أي عهود وموآثيق⁽³⁾ .

(1) ينظر : لسان العرب ، مادة (عهد) ، مادة (خفر) ، مادة (حلف) ، مادة (وثق) ، مادة (حبل) ،
مادة (يمن) ، مادة (جور) .
(2) سورة آل عمران ، الآية 103 .
(3) ينظر : لسان العرب ، مادة (حبل) .

قد تحقق (لقريش) على يد : (هاشم بن عبد مناف) الذي يمثل عهده تحولاً في تاريخ (مكة) ، وكانت واحدة من شمائله (الإيلاف)⁽¹⁾ .

فكان (بنو عبد المناف) ، أول من أخذ (لقريش) العِصَم ، فانتشروا من الحرم، أخذ لهم (هاشم) حبلاً من ملوك (الشام والروم وغسان) ، وأخذ لهم نوفل حبلاً من (الأكاسرة) ، فاختلفوا بذلك السبب إلى (العراق) وأرض (فارس) ، وأخذ لهم (المطلب) حبلاً من ملوك (حمير) ، فاختلفوا بذلك السبب إلى (اليمن) ، فجير الله بهم قريشاً ، فسموا المجيرين ، فتجروا آمنين⁽²⁾ .

ففي (الشام) كانت قد تحققت (لهاشم) بعض سبل النجاح وذلك بفضل كرمه ، وحسن معاملته ، مما أفاضت أخباره حتى بلغت (قيصر الروم) – وأحله أحد (حكام الشام) – فأمر بمقابلته فدخل عليه فأعجبه صورة (هاشم) وحديثه حتى أظهر له وداً ومحبة ، ولما أيقن (هاشم) من ذلك طلب منه أن يكتب لتجار (قريش) الذين هم تجار العرب أماناً لهم بدخول بلاده يبيعون فيها (آدم الحجاز) وثيابها فيكون أرخص بيعاً للروم فأعطاه الأمان مكتوباً⁽³⁾ .

وقد ذكر أن (قيصر) كتب مع كتاب الأمان (لهاشم) ، كتاباً آخر (للنجاشي) طلب منه أن يأذن لتجار (قريش) بدخول بلاده⁽⁴⁾ .

(1) ينظر : تاريخ ابن خلدون : 802/2 ؛ وينظر : السفارة والوفادة في الدولة العربية الإسلامية

حتى نهاية العصر الراشدي : 78 ؛ وينظر : الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام : 278 .

(2) ينظر : تاريخ الطبري : 426/1 ؛ وينظر : أنساب الأشراف : 66/1 .

(3) ينظر : شرح نهج البلاغة ، مج 10 : 321/20 ؛ وينظر : تاريخ ابن خلدون : 802/2 ؛

وينظر : الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام : 278-279 .

(4) ينظر : تاريخ اليعقوبي : 207/1 .

فخرج منه وجعل كل ما مر بطريق عودته من (الشام) يجيء من (العرب) يأخذ من أشرفهم الإيلاف : أن يأمّنوا عندهم وفي أرضهم ، فأخذوا الإيلاف من (مكة) والشام⁽¹⁾ .

فقد سعى أبناء (عبد مناف) إلى الحصول على هذه العهود من خلال إغراء أبناء هذه القبائل بالمشاركة في تجارة القوافل المكية ، عن طريق توظيف أموالهم في هذه القوافل ، لقاء نسبة معينة من الأرباح . لقد ترتب على نجاح قبيلة (قريش) تأمين حركة قوافلها التجارية من خلال هذه الشبكة الواسعة من العهود والأحلاف والمواثيق مع القبائل العربية في معظم أنحاء الجزيرة العربية⁽²⁾ .

وأحياناً يكون الحلف بسبب عداوة شخص لا طاقة له بخصمه كما حدث (لسويد بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي) ، حين دخل في خلاف مع (مالك بن المنذر بن ماء السماء أخي عمرو بن المنذر ملك الحيرة) ، فضربه (فشجّه)⁽³⁾ ، شجة مأمومة وهرب ، الأمر الذي جعل (عمراً بن المنذر) يتحالف مع بني نوفل بن عبد مناف فقبلوا محالفته⁽⁴⁾ .

(1) ينظر : المصدر نفسه : 207/1-208 ؛ وينظر : السفارة والوفادة في الدولة العربية الإسلامية : 78 .

(2) ينظر : الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام : 279 .

(3) من شَجَوْتُهُ أَشْجُوهُ ، فهو مَشْجُوٌّ ، وَشَجِنٌ ، كما تقول جرحته فهو مجروح وجريح . ينظر : لسان العرب ، مادة (شجا) .

(4) ينظر : جمهرة أنساب العرب ، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت456هـ) ، تح : عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط5، 2009م : 232 .

وقد كانت القبائل ترى في الأحلاف قوة لها ، وغلبة على خصومها فإن
الخصوم ترى في فض هذه الأحلاف إضعافاً لخصمها ونصراً لها ، لذلك صارت
القبائل تسعى بما تمتلكه من حنكة سياسية لزرع الخلاف ونسف الأحلاف⁽¹⁾ .
يرى الباحث ان هنالك أحلافاً فيها رائحة الأمان ومنها : حلف [الفضول] وهذا
الحلف كان بسبب اختلاف العرب في الجاهلية بنصرة المظلوم ، وهو كتاب معاهدة
شفهية ، بعد أن غمست هذه القبائل أيديها في الدم ، دون تدوين هذا الحلف لحادثة
جرت في (مكة) ، وهو حلف يمكن أن ينقض في أية لحظة لأنه غير مكتوب ،
وكتابة العهد تُعتبر صكاً تلتزم به كافة الأطراف على وفق شروط معينة تدرج في كتابة
الحلف⁽²⁾ .

وأرى أن الإيلاف ؛ جزء لا يتجزأ من الحلف ، والعصمة ، والخفارة ، والحبل ،
والميثاق ، والذمة ، والعقد .

والخفارة شكلٌ من أشكال الجوار ، يضمنُ فيه الخُفراءُ سلامةَ المتخفِّرينَ بهم ، أو
حُلفائهم ومَن كانوا في ذِمَّتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ أو جوارهم ، ماداموا في ديارهم ، حتى يَجُوزُوا
أرضهم أو يبلُغُوا مَأْمَنَهُمْ ، وكان التجار يتخفرون (بقريش) ، أي كانوا يستجيرون بها ،
وكان المرتحلون إلى سوق المشقَّر لا يأتونها إلا بخفارة ، ذلك أن السوق كانت تقوم
بجوار كلِّ من : (عبد القيس) ، وهي من قبائل (ربيعة بن نزار) ، و(تميم) ، وهي من
قبائل (مضر بن نزار) ، ولابدَّ من التخفُّر بها ، إلا إذا كانت (لقريش) وحلفائها ، عقوداً
مع أحياء (ربيعة)⁽³⁾ .

(1) ينظر : السفارة والوفادة في الدولة العربية الإسلامية حتى نهاية العصر الراشدي : 49 .

(2) ينظر: السيرة النبوية، لابن هشام ، مج1 : 1-133/2 ؛ وينظر : تاريخ اليعقوبي : 12/2 .

(3) ينظر : قواعد الأمن والأمان في مجتمعات العرب القديمة : 144-146 .

وللخفارة معنى آخر هو : جُعِلَ الخَفير ، والجُعْلُ هنا ، أو الجُعَالَةُ : ما يُعْطَى للخفير أجراً على خِفارته⁽¹⁾ .

وتأسيساً على ما تقدم يمكننا القول : إن الخفارة إنما هي عهدٌ من عهود الجوار ، موضوعه كفالة التجار أو المسافرين ، وهو مُحدّد بزمن معين ، وفرقة معلومة ، أي أن له أجلاً ينقضي باجتياز هؤلاء بلادَ الخفير ، أو بلوغهم مآمئهم ، وحكمه حكمُ الوفاءِ بالعهد .

ومن موضوعات الأمان المهمة : الذمة ، والميثاق ، والعقد ، والعهد ، فالعهدُ والذمة والميثاق والعقد وكلها من الأمان .

2- العهد :

العهدُ كل ما عوهدَ الله عليه ، وكل ما بين العبادِ من الموائيقِ ، فهو عهدٌ . والعهدُ والعهدَةُ بمعنى الميثاق واليمين التي تستوثقُ بها ممن يعاهدُك ، والعهدُ الأمانُ ، وكذلك الذمة ، تقول : أنا أعهدُك من هذا الأمر أي أؤمّنك منه أو أنا كُفيلك ، وتقول : عاهدتُ الله أن لا أفعل كذا وكذا ؛ ومنه الذميّ المعاهدُ الذي فُورِقَ فأومرَ على شروط استوثقَ منه بها ، وأومِنَ عليه ، فإن لم يفِ بها حلّ سَفْكَ دمه ، وفي الحديث : إنَّ كَرَمَ العَهدِ من الإيمان أي رعاية المودّة ، وفي الحديث : عن النبي ﷺ (لا يُقتلُ مؤمنٌ بكافرٍ ، ولا يُقتلُ أيضاً ذو عهدٍ أي ذو ذِمّة وأمان مادام على عهده الذي عوهدَ عليه)⁽²⁾ .

مما أعتنى به (القرآن) عناية شديدة أمر العهود والموائيق وكرهه الإخلال بها ، وقد نص على ذلك نصوصٌ مؤكدة .

(1) ينظر : لسان العرب ، مادة (خفر) .

(2) سنن ابن ماجة ، ابن ماجة أبو عبد الله محمد يزيد القزويني (ت273هـ) ، تح : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي - بيروت ، د.ط ، د.ت . : 888/2 ؛ وينظر : لسان العرب ، مادة (عهد) .

قال : لا إله إلا الله محمد رسول الله فهو في ذمة الإسلام والمسلمين جميعاً عادلاً كان أم فاسقاً⁽¹⁾ .

ومن العهد في العصر الجاهلي ، من ذلك :

عن صعصعة⁽²⁾ ، قال : ((إني أضللتُ ناقَتين لي عُشراوينَ ، فخرجتُ أبغيهما على جَمَلٍ فرُفِع لي [بِيتان] ⁽³⁾ في فضاءٍ من الأرض ، فقصدتُ قَصْدَهُما فوجدتُ في أحدهما شيخاً كبيراً ، فقلتُ له : هل أَحَسَسْتَ من ناقَتين عُشراوينِ ؟ قال : وما نارهُما ؟ يعني السِّمَةَ ، فقلتُ : ميسَمَ بني دارم ؛ فقال : قد أصبتُ ناقَتَيْكَ ، فبينما هو يُخاطبني إذ نادته امرأةٌ من البيت الآخر : وقد وُلِدَتْ ؛ فقال : ما وُلِدَتْ ؟ إن كان غُلاماً فقد شَرَكْنَا له قوتنا ، وإن كانت جاريةً فادْفِنُوهَا ؛ فقالت : هي جاريةٌ ، أفأئِدُّهَا . فقلتُ : وما هذا المولودِ ؟ قال بنتٌ لي ، فقلتُ : إني اشتريها منك ؛ فقال : يا أبا بني تميم ، أتقول لي : أتبيعني أبنَتَكَ ، وقد أخبرتُكَ أنّي من العرب من مُضَرَ ؟ فقلتُ : إني لا أشتري منك رَقَبَتها ، إنما أشتري دَمها لئلا تَقْتُلُهَا ؛ فقال : وبِمَ تَشْتريها ؟ فقلت : بناقتي هاتين وولديهما ؛ قال : لا ، حتى تَزِيدني هذا البعير الذي تَزَكُّبُه ؛ فقلت : نعم ، وأخذت عليه عَهْدَ الله وميثاقه ليُحْسِنَ بِرَّها ويحفظ دَمها ما عاشت))⁽⁴⁾ ، فجد الفرزدق صعصعة كان يلتزم بهذا المبدأ الراقى من مبادئ الإسلام، وإن كان بدوياً بعيداً عن التحضر والمدينة ، ممّا يدلّ على سعة عقله وتُبل أخلاقه .

(1) ينظر : التفسير المبين : 238 .

(2) صعصعة بن ناجية بن عقّال بن محمد بن مجاشع بن دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد مناة

ابن تميم ، وهو جد الفرزدق . ينظر : كتاب الأغاني : 8518/25 .

(3) وردت [كذا] ، والصحيح : بيتين .

(4) كتاب الأغاني : 8524-8521/25 .

ومثله في العصر الأموي ما ذكره البلاذري في كتابه (جمل من أنساب الأشراف) : ((أتى جَوَّاز الضبي⁽¹⁾ الشام ، وكان من رؤساء الخوارج ، مع من شهَّد حصار ابن الزبير⁽²⁾ ، وكان هارباً من الحجاج⁽³⁾ ، فنزل بالشام على عبد الله بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ، فقال له جَوَّاز : تَوَثَّقْ لي من عبد الملك ثم أَعْلِمْنِي . فراح إليه فتوثق له ثم أعلمه ذلك ، وأدخله إلى عبد الملك ؛ فقال عبد الملك : قد أعطيناك عهداً وموثقاً فلا سبيل لنا إلى قَتْلِكَ ، ولكنك والله لا تُسَاكِنِي في بلدٍ ، إلْحَقْ بحيث شئت . قال : فإنني أختار مصر ، فلما مات عبد الملك كتب الحجاج إلى الوليد ((إنَّ ذمَّةَ أمير المؤمنين عبد الملك قد وَفَّتْ ولا أمانَ لجَوَّاز الضبي))⁽⁴⁾ ((⁽⁵⁾ .

والعهد كان يكتب ويوثق ، وكُتِبَ بعد مجيء الإسلام وانتشر ، ويحتوي بكتابته على موضوعات عدة من الأمان منها : الميثاق والذمَّة ، أي ذمَّة الله ، وسوف نذكر العديد من العهود في المبحث الثاني من هذا الفصل .

ومن موضوعات الأمان : الصلح : وهو من موضوعات الأمان المهمة .

(1) جَرِير بن عبد الحميد بن جَرِير بن قُرط بن هلال أبو عبد الله الضبيُّ الرازيُّ ، وهو كوفي الأصل . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 184/8 .

(2) عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة ، كنيته أبو بكر ، وقيل : أبو خبيب ، القرشي الأسدي المكي - صحابي ابن صحابي . ينظر : تاريخ الخلفاء ، العلامة جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تح : محمد أحمد عيسى ، دار الغد الجديد - القاهرة ، ط1 ، 1428هـ-2007م : 207 ؛ وينظر : الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار ، علي محمد الصلابي ، دار ابن الجوزي - القاهرة - مصر ، ط1 ، 1428هـ - 2007م : 565/1 .

(3) الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي يكنى أبو محمد تزوج بنت عبد الله بن جعفر الطيار ، كان ظلوماً ، جباراً ، خبيثاً ، سفاكاً للدماء ، وكان ذا شجاعة ومكر ودهاء . ينظر : الدولة الأموية : 697-695/1 .

(4) أنساب الأشراف : 62/8 .

(5) المصدر نفسه : 62-61/8 .

6- الصُّلْحُ :

((الصَّلَاحُ ضد الفساد ؛ صَلَحَ يَصْلُحُ وَيَصْلُحُ صَلَاحاً وَصُلُوحاً . وَالصُّلْحُ : تَصَالَحَ الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ . وَالصُّلْحُ السُّلْمُ . وَقَدْ اصْطَلَحُوا وَصَالَحُوا وَتَصَالَحُوا وَاصْلَحُوا ، مُشَدَّدَةُ الصَّادِ ، قَلَبُوا التَّاءَ صَاداً وَأَدْغَمُوهَا فِي الصَّادِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَقَوْمٌ صُلُوحٌ : مُتَصَالِحُونَ ، كَانَهُمْ وَصَفُوا بِالصَّادِ . وَصَلَاحٌ : اسْمٌ عَلْمٌ لِمَكَّةَ))⁽¹⁾ .

ومن الصلح في العصر الجاهلي : كانت القبائل العربية في حالة حرب وتمزق فيما بينها ، ثم اصطلحت في سوق عكاظ عند لقائها ببعضها . ويكفي أن نذكر أكبر حربين أهليتين هما البسوس (وداحس والغبراء)⁽²⁾ ، جرى صلحها في المواسم ، وأخذوا على أنفسهم العهود والمواثيق ، فقال زهير بن أبي سلمى⁽³⁾ : [بحر الطويل]

فَمَنْ مَبْلَغُ الْإِحْلَافِ عَنِّي رِسَالَةً وَذَبِيانَ هَلْ أَقْسَمْتَ كُلَّ مَقْسِمٍ
فَلَا تَكْتُمَنَّ اللَّهُ مَا فِي نَفُوسِكُمْ لِيَخْفَى وَمَهْمَا يُكْتَمُ اللَّهُ يَعْلَمُ⁽⁴⁾

ومثله في العصر الإسلامي : عن عباس بن هشام عن أبيه عن أبي مخنف عن البلاذري : ((أن أبا عبيدة بن الجراح لما فرغ من دمشق ، قدم أمامه خالد بن الوليد ، ومِلْحَانَ بن زياد الطائي⁽⁵⁾ ، ثم أتبعهما فلما توافوا بحمص قاتلهم أهلها ثم لجؤوا إلى المدينة وطلبوا الأمان والصلح فصالحوه على مائة ألف وسبعين ديناراً ، وكانوا منخوبين لهرب هرقل عنهم وما كان يبلغهم من قوة كيد المسلمين وبأسهم

(1) لسان العرب ، مادة (صلح) .

(2) وذلك في أيام حرب عيس وذبيان . ينظر : تاريخ الأدب العربي قبل الإسلام ، د. نوري حمودي القيسي ، ود. عادل جاسم البياتي ، ود. مصطفى عبد اللطيف ، دار الحرية للطباعة - بغداد ، د.ط ، 1399هـ - 1979م : 395 .

(3) المصدر نفسه : 219 .

(4) ديوان زهير بن أبي سلمى ، لزهير بن أبي سلمى ، تح : علي حسن فاعور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1408هـ - 1988م : 4 .

(5) مِلْحَانَ بن عُطَيْفِ بن حارثة بنم سعد بن الحَشْرَجِ بن امرئ القيس بن عَدِي بن أَخْرَمِ الطائي أخو عدي بن حاتم لأمه . ينظر : جَمَهْرَةُ أَنْسابِ الْعَرَبِ ، لابن حزم الأندلسي : 402 ؛ وينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 189/4 .

وظفرهم فأعطوا بأيديهم وهتفوا بطلب الأمان فأمنهم المسلمون وكفوا أيديهم عنهم فأخرجوا إليهم العلف والطعام ، فصالح أبو عبيدة أهل حمص ، على أن أمنهم على أنفسهم وأموالهم وسور مدينتهم وكنائسهم ، واستثنى عليهم ربع كنيسة يوحنا للمسجد واشترط الخراج على من أقام منهم⁽¹⁾ . و((ذكر بعض الرواة أن السمط بن الأسود الكندي كان صالح أهل حمص ، فلما قدم أبو عبيدة أمضى صلحه وأن السمط قسم حمص خطأً بين المسلمين حتى نزلوها وأسكنهم في كل مرفوض جلا أهله أو ساحة متروكة⁽²⁾ .

ويرجح الباحث الخبر الأول ؛ لأن من فتح دمشق وصالح أهلها هو أبو عبيدة ابن الجراح ، وقد استخلف أبو عبيدة على حمص ، عبادة بن الصامت الأنصاري . ومن الصلح بالعصر الأموي : ((صلح معاوية وقيس بن سعد بن عبادة الأنصاري ، وكان قيس شديد الكراهة لإمارة معاوية بن أبي سفيان ، فلما بلغه : أن الحسن بن علي (رضي الله عنهما) ، صالح معاوية اجتمع معه جمع كثير ، وبايعوه على قتال معاوية ، حتى يشترط لشيعة علي (رضي الله عنه) على دمائهم وأموالهم وما كانوا أصابوا من الفتنة ، فراسله معاوية يدعوه إلى طاعته ، وأرسل إليه بسجل، وختم على أسفله وقال له : أكتب في هذا ما شئت فهو لك . واشترط قيس له ولشيعة علي (رضي الله عنه) الأمان على ما أصابوا من الدماء والأموال . ولم يسأل في سجله ذلك مالاً ، وأعطاه معاوية ما سأل ودخل قيس ومن معه في طاعته⁽³⁾ .

وهناك العديد من الصلح في العصرين الإسلامي والأموي منها :

-
- (1) فتوح البلدان ، الإمام أبي الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت279هـ) ، تح : عبد القادر محمد علي ، دار الكتب العلمية-بيروت ، ط2 ، 1435هـ - 2014م : 83-84 .
- (2) فتوح البلدان : 84 .
- (3) الكامل في التاريخ : 356/3-357 .

- 1 صلح أهل أرمينية وأذربيجان⁽¹⁾ .
 - 2 صلح بين أهل جلولاء وأبي موسى الأشعري⁽²⁾ .
 - 3 مصالحة عبد الملك للروم والتضييق على الجراجمة⁽³⁾ .
- ويرى الباحث ان الصلح من أهم موضوعات الأمان ، وقد انتشر في العصر الإسلامي بشكل واسع ، وذلك بسبب الفتوحات التي وقعت في العصر الإسلامي .
- ومن موضوعات الأمان وأسمائه : في لغة أهل الحبشة : السيوم ، والشيوم ، وقد عرفت عند العرب بعد هجرة المسلمين إلى الحبشة .

7- السُّيُوم :

السيوم هي : ((سيم : قوم سَيُوم : آمِنُونَ . وفي حديث هجرة الحَبَشَةِ : قال النجاشي لمن هاجر إلى ارضه امكثوا فأنتم سيومٌ بأرضي أي آمنون ؛ وهي كلمة حبشية وتروى بفتح السين ، وقيل : سَيُومٌ جمع سائم تَسُومُونَ في بلدي كالغنم السائمة لا يعارضكم أحد ، والله (تعالى) أعلم))⁽⁴⁾ .

8- الشُّيُوم :

شيم : ((الشَّيْمَةُ : الخُلُقُ . والشَّيْمَةُ : الطبيعة ، وقوم شَيُومٌ : آمِنُونَ ، حَبَشِيَّةٌ . ومن كلام النجاشي لقريش : أذهبوا فأنتم شَيُومٌ بأرضي))⁽⁵⁾ . والشَّيُوم : ((من شمت

(1) ينظر : المصدر نفسه : 68/3 .

(2) ينظر : تاريخ الطبري المعروف بتاريخ الأمم والملوك : 475-474/2 .

(3) ينظر : الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار : 612/1 .

(4) لسان العرب ، مادة (سيم) .

(5) لسان العرب ، مادة (شيم) .

السيف ، أي أغمدته ؛ لأنَّ الأَمين مغمَد عنه السيف))⁽¹⁾ ، وهذا جاء في السيرة النبوية ، وكذا جاء أيضاً في السيرة :

((ترك المسلمون المهاجرون أهلهم ، وديارهم وأموالهم ، فراراً بدينهم من قريش ، إلى الحبشة وملكها النجاشي⁽²⁾ . إذ كانوا يأملون فيه العدل والأمان))⁽³⁾ .
((ولمّا استقر بالذين هاجروا إلى ارض الحبشة ، القرار واطمأنوا ، تأمرت قريش فيما بينها على الكيد بالمسلمين ، فبعثوا عمراً بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة المخزومي إلى النجاشي محملين بالهدايا))⁽⁴⁾ .

وبعد قبول الهدايا من وفد قريش وسماع أقوالهم ، أرسل في طلب المسلمين ، المقيمين في بلده ، فتقدمهم جعفر بن أبي طالب⁽⁵⁾ (رضي الله عنه) .
متكلماً بلسانهم ، إذ كان يتمتع بعقل سديد ومنطق صائب وذكاء ، وقال :
((خرجنا إلى بلادك ، وأخترناك على مَنْ سواك ، ورغبنا في جوارك ، ورجونا أن لا نُظلم عندك أيها الملك . فقال له النجاشي : هل معك مما جاء به عن الله من شيء ؟ فقال

(1) السيرة النبوية ، ابن هشام ، مج 1 ، الهامش : 1-337/2 .

(2) النجاشي : وأسمه أصححة : ويعني بالعربية عطية وهو ابن أبحر والنجاشي لقب عام لكل من ملك الحبشة . صحيح البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي الملقب بالبخاري (ت256هـ) ، دار القلم-بيروت ، ط 1 ، 1407هـ - 1987م : 246/2 .

(3) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج 1 : 1-333/2-334 .

(4) السيرة النبوية ، ابن هشام ، مج 1 : 1-336/2-336 ؛ وينظر : السفارة والوفادة : 96 ؛ وينظر : مهذب السيرة النبوية ، إبراهيم الأبياري : 40-41 .

(5) جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي ، وكان جعفر الثالث من أولاد أبيه أبي طالب ، طالب وعقيل ويلي عقيلاً جعفر ويلي جعفرأ علي (رضي الله عنه) وكل واحد أصغر من شقيقه بعشر سنين وعلي أصغرهم سناً . ينظر : جمهرة أنساب العرب ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت456هـ) ، تح : عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط 5 ، 2009م : 14 ؛ وينظر : الإصابات في تمييز الصحابة ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت676هـ) ، تح : طه محمد الزيني ، مكتبة الكليات الأزهرية-القاهرة ، ط 1 ، 1369هـ : 1/248 ؛ وينظر : الطبقات الكبرى ، ابن سعد : 4/34 .

((وعن أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة زوج رسول الله ﷺ قالت : قال : عمرو بن العاص ، للنجاشي ؛ أيها الملك إنهم يقولون في عيسى بن مريم قولاً عظيماً ، فأرسل إليهم فسألهم عما يقولون فيه . قالت : فأرسل إليهم ليسألهم عنه . قالت ولم ينزل بنا مثلها قط . فاجتمع القوم ، ثم قال بعضهم لبعض : ماذا تقولون في عيسى بن مريم إذا سألكم عنه ؟ قالوا نقول والله ما قال الله ، وما جاءنا به نبينا، كائناً في ذلك ما هو كائن : قالت : فلما دخلوا عليه ، قال لهم ماذا تقولون في عيسى [ابن] (1) مريم ؟ قالت : فقال جعفر بن أبي طالب نقول فيه الذي جاءنا به نبينا ﷺ ، يقول : هو عبد الله ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول . قالت : فضرب النجاشي بيده إلى الأرض ، فأخذ منها عوداً ، ثم قال والله ما عدا عيسى بن مريم ما قلت هذا العود ، قالت : فتناخرت بطارقتة حوله حين قال ما قال ، فقال : وإن نخرتم والله ، اذهبوا فأنتم شيومٌ بأرضي - والشيوم : الأمنون من سبكم غريم ، ثم قال : من سبكم غريم)) (2) .

والواضح ان النجاشي بإعطائه الأمان إلى جعفر (رضي الله عنه) ، وأصحابه نقض عهده وحلفه مع قريش ؛ لأنه كانت بينهم عهود وأحلاف كما بينا مسبقاً ، وكيف ان قيصر كتب كتاباً إلى النجاشي ، ان يعطي الأمان إلى قريش بتسيير قوافلهم إلى الحبشة ، وهذا كله يدل على ان النجاشي كان مؤمناً بالله تعالى وملتزماً بتعاليمه ومطلعاً بما جاء به الإنجيل . وهناك سبب آخر ، هو أن جعفرأ (رضي الله عنه) كانت له إرادة قوية ثابتة بتحمل المسؤولية عن أصحابه والدفاع عنهم والوقوف تجاه مكابيد سفيري مشركي قريش ، وإقناع النجاشي بصحة ما نزل على رسول الله محمد ﷺ من القرآن .

(1) وردت كذا والصحيح (بن) .

(2) السيرة النبوية ، ابن هشام ، مج 1 : 1-337/2 .

رمح أو رمحين - قلت : يا رسول الله ، هذا الطلب قد لحقنا ، وبكيت ، قال : لم تبكي ؟ قلت : والله ما أبكي على نفسي ، ولكن أبكي عليك ، فدعا عليه رسول الله فقال : ((اللهم أكفناه بما شئت)) فساخت فرسه إلى بطنها في أرض صلد ، ووثب عنها ، وقال : يا محمد ، قد علمت ان هذا عملك ، فادع الله ان ينجيني مما أنا فيه ، فو الله لأعمين على من ورئي من الطلب ، فدعا له ، فخلص . وقرب من النبي ﷺ وقال : ((يا رسول الله خذ سهماً من كنانتي ، فإن إبلي بمكان كذا ، فخذ منها ما أحببت)) . فقال : ((لا حاجة لي في إبلك)) . فلما أراد أن يعود عنه ، قال : ((كيف بك ، يا سراقه ! إذا سُورَت بسواري كسرى !)) قال : ((كسرى ابن هرمز ؟)) . قال : ((نعم)) وسأل سراقه أن يكتب له رسول الله ﷺ كتاب موادة آمن به . فكتب له كتاباً يأمن فيه سراقه ، وكتب له الكتاب أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) . ويقال : بل كتب له عامر بن فهيرة⁽¹⁾ ، في أديم⁽²⁾ ولم يرو نص الكتاب⁽³⁾ .

(1) من موالي بني تيم بن مرة بن كعب بن لؤي (مولى أبي بكر الصديق) (رضي الله عنه) . ينظر : كتاب الطبقات ، للإمام المحدث أبي عمرو خليفة بن خياط شباب العصفري (ت240هـ) ، تح : أكرم ضياء العمري ، رواية : أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري ، مطبعة العاني - بغداد ، ساعدت جامعة بغداد على نشره ، ط1 ، 1387-1967م : 19 .

(2) أديم كل شيء : ظاهر جلده ، والأديم : الجلد ما كان ، وقيل : الأحمر ، وقيل : هو المد بوع . ينظر : لسان العرب ، مادة (أدم) .

(3) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج1 ، 1-2/489-490 ؛ وينظر : تاريخ اليعقوبي : 26/2-27 ؛ وينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : 3/55-56 ، 4/431 ؛ وينظر : الكامل = في التاريخ : 2/93 ؛ وينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 2/280-281 ؛ وينظر : تاريخ ابن خلدون : 2/816 ؛ وأمتاع الأسماع بما للرسول من الأبناء والحفدة والمتاع ، لتقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر محمد بن إبراهيم المقرئ (ت845هـ) ، تح : محمود محمد شاكر ، طبعة جزء من الكتاب لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة ، 1941م : 1/42 ؛ وأنساب الأشراف : 1/310 ، 11/134 ؛ وينظر : مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة : 54 ؛ والمخيل العربي في الأحاديث المنسوبة إلى الرسول ، منصف الجزائر ، دار محمد علي للنشر ، مؤسسة

ويظن الباحث ان الرسول الكريم ﷺ قد أمر بكتابة هذا الكتاب في كتاب موادة من آمن به ، ولكن في أغلب الظن ان الكتاب كان مشافهة لعدم توافر أي شيء يذكر في الصحراء بين مكة والمدينة ، أي عدم تيسير أدوات الكتابة وهم على سفر ، بعد مكوثهم ثلاث ليالٍ في جبل ثور .

ومثله الأمان لأهل مكة يوم الفتح : ((قال العباس بن عبد المطلب : بعد أن أسلم أبو سفيان ، وشهد شهادة الحق يوم فتح مكة ، بين يدي رسول الله ﷺ ، قال العباس (رضي الله عنه) قلت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر ، فاجعل له شيئاً ، قال : نعم ، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن ، فلما ذهب لينصرف قال رسول الله ﷺ : يا عباس ، أحبسه بمضيق الوادي ، حتى تمر به جنود الله فيراها))⁽¹⁾ .

والواضح أن إعلان وصول جيوش المسلمين ، وإعطاء الأمان ، قبل دخول جيش المسلمين مكة ، هو أسلوب إذا أمكننا وصفه في المرحلة الحالية شبيه بـ(منع للتجوال) ، كي يتمكن الجيش الإسلامي من الدخول إلى مكة ، دون حدوث أية اعتراضات عسكرية ، من قبل المشركين أو أية إعاقة أخرى تُسهم في منع تقدم الجيش الإسلامي ، في الوصول إلى قلب مكة ، وقد نال أهل مكة عفواً عاماً ، على الرغم

الانتشار العربي - تونس ، ط 1 ، 2007م : 490-491 ؛ وينظر: السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث : 354-355 .

(1) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج 2 ، 3-4/402-403 ؛ و تاريخ اليعقوبي : 39/2 ؛ وينظر: تاريخ الطبري : وفيه زيادة (ومن دخل دار حكيم بن حزم) : 144-145 ؛ وينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : 326/3 ؛ والكامل في التاريخ، وفيه اختلاف في الرواية ، ومن دخل دار حكيم بن حزم : 221/2-222 ؛ وأنساب الأشراف : 451/1 ؛ والسيرة الحلبية ، وفيه اختلاف بالرواية وفيه زيادة أيضاً : 115/3 ، 117/3 ، 121 ؛ والسيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث : 916/2-917 ؛ وينظر : فتوح البلدان ، وفيه اختلاف بالرواية: 31 ؛ وينظر : الدولة الأموية : 27/1 ؛ وحياة الرسول المصطفى، عبد الرزاق محمد أسود ، فيه اختلاف بالرواية : 513/2 ؛ وروضة الأثوار في سيرة النبي المختار ﷺ : 490-491 ؛ ومهذب السيرة النبوية، إبراهيم الأبياري : 92 .

من أنواع الأذى ، الذي أحقوه بالرسول ﷺ ودعوته ، وقدرة الجيش الإسلامي على إبادتهم ، فقد جاء إعلان العفو والأمان .

نستنتج من هذا ان الرسول الكريم ﷺ قد أظهر حنكة سياسية ، بعيدة المدى ، بعد ان صفح عن الذين أخرجوه من دياره ظلماً ، لقد كان الأمان مشافهة لأهل مكة ، وقد أصبح لزاماً على الناس تصديقه وتطبيقه ، فقد كان أبلغ عبارة في الصفح على من اعتدى وآذى المسلمين ؛ ذلك لأن الجوّ يقتضي المباشرة في إعلان الصفح عنهم ونشر التسامح بين القادم والمقدم إليه على وجه تربوي قيم يعلمهم فيه الرسول المعلم (ﷺ) مبادئ الإسلام التي تترفع عن الضغائن والأحقاد وتسمو إلى المحبة والسلام والتعايش وترسيخ ذلك في النفوس .

وهناك مثال على تكريم الإسلام للمرأة ، قال : ابن إسحاق⁽¹⁾ : ((أمر رسول الله ﷺ بعد فتح مكة ، بقتل : عكرمة بن أبي جهل ، فهرب عكرمة إلى اليمن ، وأسلمت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام ، فاستأمنت له من رسول الله ﷺ فأمنه ، فخرجت في طلبه إلى اليمن ، حتى أتت به رسول الله ﷺ فأسلم))⁽²⁾ .

ونستنتج أن الإسلام منح للمرأة مكانتها ومنزلتها في المجتمع الإسلامي ، فقد جاء الإسلام بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات ، وفي هذا الخبر دليل على أن الإسلام يكرم المرأة ويعدّ شفاعتها شفاعاة الصحابة ، عند رسول الله ﷺ . هذه هي معاملة المرأة في هذا الدين ، إنه يحثها ويساعدها ويشجعها على فعل أعمال الخير ، حتى تشعر بعظم المسؤولية التي انيطت إليها دونما تميز بينها وبين الرجل .

(1) ابن إسحاق ، محمد بن إسحاق بن يسار بن خبار ، ويقال : ابن كوثان ، أبو بكر ، ويقال أبو عبد الله ، المدنيّ القُوشيّ ، مولى قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف . ينظر : السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج1 : 1-13/2 مقدمة الناشر .

(2) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 2-410/3 ؛ وينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، ورد فيه اسم [حليم] بدل [حكيم] : 155/4 ؛ وينظر : تاريخ الطبري : 146/2 ، 148/2 ؛ وينظر : أنساب الأشراف : 453/1 ؛ وينظر : حياة الرسول المصطفى : 343-344 .

وهناك طلب للأمان نظم شعراً منها انه : ((لما قدم رسول الله ﷺ من الطائف بعد فتح مكة، كتب بجير بن زهير⁽¹⁾ إلى أخيه كعب بن زهير ، يُخبره أن رسول الله ﷺ قتل رجالاً بمكة ، ممن كان يهجوه ويؤذوه ، فإن كانت لك في نفسك حاجة ، فطرز إلى رسول الله ﷺ ، فإنه لا يقتل أحداً جاءه تائباً ، فلما بلغ ذلك كعباً قال في رسول الله الأبيات الآتية وبعثها إلى أخيه بجير))⁽²⁾ : [الطويل]

ألا أبلغا عني بجيراً رسالةً	فهل لك فيما قلت ويحك ؟ هل لكأ ؟
فبيّن لنا إن كنت لست بفاعلٍ	على أي شيء غير ذلك ذلكاً
على خلقٍ لم ألف يوماً أبا له	عليه وما تُلفي عليه أبا لكأ
فإن أنت لم تفعل فلست بأسفٍ	ولا قائلٍ إماماً عثرت لعا لكأ
سفاك بها المأمون كاساً رويةً	فأنهلك المأمون منها وعكأ ⁽³⁾

فلما أتت القصيدة بجيراً كره أن يكتمها عن النبي فأنشده إياها . فأهدر الرسول

دمه وقال : (من لقي منكم كعب بن زهير فليقتله)⁽⁴⁾ .

وكتب بجير إلى أخيه كعب قائلاً : [الطويل]

(1) بجير بن زهير بن أبي سلمى ، واسم أبي سلمى ربيعة بن رياح بن فُرط بن مازن بن حلاوة بن ثعلبة بن ثور بن هذمة بن لاطم بن عثمان بن عمرو . كتاب الطبقات خليفة بن خياط : 39 ؛ وينظر : جمهرة أنساب العرب ، لابن حزم الأندلسي : 201 ؛ وينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 191/1 .

(2) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 3-4/501 ؛ وينظر : الكامل في التاريخ : 249/2 ؛ وينظر : السيرة الحلبية : 301/3 ؛ وينظر : حياة الرسول المصطفى : 343/2 .

(3) شرح ديوان كعب بن زهير ، الإمام أبي سعيد بن الحسن بن الحسين بن عبيد الله العسكري، دار الكتب والوثائق القومية - القاهرة ، ط4 ، 1431هـ - 2010م : 3 ؛ وينظر : قصيدة بانة سعاد لكعب بن زهير وأثرها في التراث العربي ، الدكتور : السيد إبراهيم محمد ، المكتبة الإسلامية-بيروت، ط1 ، 1406هـ - 1986م : 20 ؛ وينظر : كتاب العفو والاعتذار : 448/2 .

(4) ينظر : السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 3-4/502 ؛ وينظر : السيرة الحلبية : 249/3 ؛ وينظر : كتاب العفو والاعتذار : 448/2-449 .

مَنْ مَبْلَغُ كَعْبًا فَهَلْ لَكَ فِي التِّي تَلُومٌ عَلَيْهَا بَاطِلًا وَهِيَ أَحْزَمُ
إِلَى اللَّهِ لَا الْعُزَى وَلَا اللَّاتِ وَحَدَّةُ فَتَنْجُوا إِذَا كَانَ النَّجَاءُ وَتَسَلَّمُ
لَدَى يَوْمٍ لَا يَنْجُوا وَلَيْسَ بِمُفْلِتِ مِنَ النَّاسِ إِلَّا ظَاهِرُ الْقَلْبِ مُسَلِّمِ
فَدَيْنُ زُهَيْرٍ وَهُوَ لَا شَيْءَ دِينُهُ وَدَيْنُ أَبِي سُلَيْمَى عَلَيَّ مُحَرَّمٌ⁽¹⁾

((فلما بلغ كعباً الكتاب ضاقت به الأرض ، وأرجف به أعداؤه ، وصاروا يقولون هو مقتول لا محالة ، فلم يجد بداً من مجيئه إلى رسول الله ﷺ ، فأنشده القصيدة التي مدح بها رسول الله ﷺ التي مطلعها :

بانة سعاد فقلبي اليوم متبول

ثم خرج كعب حتى قدم المدينة فنزل على رجل كان بينهما معرفة ، فغدا به إلى رسول الله ﷺ حين صلى الصبح ، فأشار له ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقال: هذا رسول الله ، فقم إليه واستأمنه ، فقام إلى أن جلس إلى رسول الله ﷺ ووضع يده في يده وكان رسول الله ﷺ ومن حضره لا يعرفه ، فقال : يا رسول الله إن كعب بن زهير قد جاء ليستأمن منك تائباً مسلماً ، فهل أنت قابل منه إن أنا جئتك به ؟ فقال رسول الله ﷺ : نعم ، فقال : يا رسول الله أنا كعب بن زهير ، فأمنه رسول الله ﷺ ((⁽²⁾).

(1) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 3-4/502 ؛ وينظر : قصيدة بانة سعاد لكعب بن زهير وأثرها في التراث العربي : 21 ؛ وينظر : كتاب العفو والاعتذار : 2/449 ؛ وينظر : تاريخ الأدب العربي - العصر الإسلامي ، د. شوقي ضيف ، دار المعارف - مصر ، ط4 ، د.ت : 84 .

(2) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 3-4/503 ؛ وينظر : الكامل في التاريخ : 2/249 ؛ وينظر : السيرة النبوية ، عرض وقائع وتحليل أحداث : 2/966 ؛ وينظر : السيرة الحلبية : 3/301 ؛ وينظر : العفو والاعتذار : 2/450 ؛ وينظر : تاريخ الأدب العربي - العصر الإسلامي ، د. شوقي ضيف : 85 .

ولمّا أنشدَ الرسول ﷺ بانّت سعاد وقال :

إِنَّ الرَّسُولَ لَنُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ مُهَنْدٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ مَسْلُولٌ⁽¹⁾

((عندها ألقى ﷺ بردة كانت عليه ﷺ ، وقد اشتراها معاوية بن أبي سفيان ، من آل كعب بمال كثير ، أي بعد ان دفع لكعب فيها عشرة آلاف ، فقال : ما كنت لأوثر بثوب رسول الله ﷺ أحداً ، فلما مات كعب (رضي الله عنه) أخذها من ورثته بعشرين ألفاً))⁽²⁾ .

ويرى الباحث أن الأمان الذي أعطاه الرسول ﷺ ، إلى كعب يعدّ مشافهة ، وذلك لتأخر تدوين أو كتابة القصيدة التي ألقاها كعب بن زهير في المسجد بحضور الرسول ﷺ ، لذلك ذكرناه مع كتب المشافهة .

وهناك الكثير من الأمان مشافهة نذكر منها :

1 -أمان شفهي يوم الفتح إلى (قرنتا) وهي قينة لعبد الله بن هلان من الرسول ﷺ⁽³⁾ .

2 -أمان من خالد بن الوليد إلى أهل دمشق⁽⁴⁾ .

3 -أمان من الرسول ﷺ يوم الفتح ، إلى عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، بشفاعة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)⁽⁵⁾ .

(1) السيرة النبوية ، لابن هشام ، مج2 : 3-4/512 ؛ وينظر : السيرة الحلبية : 302/3 ؛ وفيه

اختلاف في النص وردت لسيف بدل لنور . وينظر : قصيدة بانّت سعاد ، كعب بن زهير :

38 ، وردت : لسيف ؛ وينظر : العفو والاعتذار : 451/2 .

(2) الكامل في التاريخ : 251/2 ؛ وينظر : السيرة الحلبية : 302/3 ؛ وينظر : السيرة النبوية

عرض وقائع وتحليل أحداث : 967/2 .

(3) حياة الرسول المصطفى : 516/2 .

(4) ينظر : فتوح البلدان : 78/2 .

(5) ينظر : تاريخ الطبري : 146/2 ؛ وينظر : أنساب الأشراف : 459/1 .

4- أمان من الرسول ﷺ إلى هوازن ، فيه بيتان شعر ، بشفاعة الشيماء وهم أهلها ، وكانوا أشد الناس على رسول الله ﷺ (1) .

ومن الأمثلة على الأمان مشافهة في العصر الأموي :

((حدثنا أبو الحسن محمد بن عمران العبدى المعروف بالرقام البصري قال : حدثنا حيّان بن معاوية عن الهيثم بن عديّ عن ابن عياش عن أبيه قال : إنّنا لَوُقُوفٌ مع عبد الملك بن مروان . وهو يحارب مصعبَ بن الزبير ، إذ دنا منه زيادُ بن عمرو (2) فقال : يا أمير المؤمنين ! إن إسماعيل بن طلحة (3) كان لي جارَ صدقٍ ، قلّما أردني مصعبٌ بسوء إلا / دفعه عني . فإن رأيت أن تهبَ لي جُرمَه (دَنبَه) ، وتؤمّنَه على دمِه . قال : هو آمن)) (4) .

ومثله طلبا العفو والأمان بالشعر : هجاء الفرزدق بني فُقيم (5) عندما قال: [الطويل]

((يلومُ على ان خالطَ الذنْبُ ضأنه فألوى بكَبْشٍ وهُوَ في الرّعي راتِعٌ (6)

(1) ينظر : تاريخ الطبري : 159/2 .

(2) هو زياد بن عمرو بن الأشرف العتكي من الأزد ، وقد رأس الأزد بعد مسعود [ابن] عمرو العتكي ، وكان الحجاج يستنقله ، فلما أثنى عليه عند عبد الملك صار يقربه . ينظر : جَمهرة أنساب العرب : 370 ، 378 ؛ وينظر : العفو والاعتذار ، الهامش : 385/2 .

(*) وردت كذا والصحيح [بن] .

(3) هو أبو البخترى إسماعيل بن طلحة بن عبيد الله ، من بني تميم بن مرة ، وأبوه طلحة . كان يقال له طلحة الخير وطلحة الطلحات وطلحة الفياض . العفو والاعتذار ، الهامش : 385/2 .

(4) العفو والاعتذار : 385/2 .

(5) هم بطن من بني منقر ، ينتهون إلى بني سعد بن زيد مناة بن تميم . ينظر : العفو والاعتذار ، الهامش : 319/2 .

(6) رواية الديوان : ((تلومُ على أن صُبِحَ الذنْبُ ...)) وفي الأصل : ((ضأنها)) ، وفي الديوان ((فألوى بحبش)) والحبش : الكبش ، الخروف . ينظر : ديوان الفرزدق ، همّام بن غالب بن صعصعة المعروف بالفرزدق ، تح : علي فاعور ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط3 ، 2010م : 358 .

وقد مرَّ حَوْلَ ذَاكَ وَأَشْهُرٌ مَرَّرَنَ عَلَيْهِ وَهُوَ ظِمَانٌ جَائِعٌ⁽¹⁾
 فلما رأى الإقدامَ حَزْماً وَأَنَّهُ أخُو العَجْزِ مَنْ سُدَّتْ عَلَيْهِ المَطَالِعُ⁽²⁾
 أَغَارَ عَلَى خَوْفِ فِصَادِفَ غِرَّةٍ فَلَاقَى الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ المَطَامِعُ⁽³⁾
 وما كُنْتُ مِذْيَاعاً وَلَكِنَّ هِمَّتِي سِوَى الرِّعْيِ مَقْطُوماً وَإِذْ أَنَا يَافِعٌ⁽⁴⁾
 أَبَيْتُ أَسُومَ النَّاسِ كُلَّ عَظِيمَةٍ إِذَا وَطَّئْتُ لِلْمُكْثَرِينَ المَضَاجِعُ⁽⁵⁾ ⁽⁶⁾
 وَأَسْتَعَدَّتْ بَنُو فَقِيمٍ عَلَيْهِ زِياداً⁽⁷⁾ وَقَالُوا : غِلامٌ مِنْ بَنِي غَالِبٍ هَجَانَا . فَطَلَبَهُ
 زِيادٌ وَهَرَبَ الفِرْزَدِقُ مِنْ زِيادٍ ، فَأَتَى سَعِيدَ بَنِ العَاصِ بْنِ أُمِيَّةَ⁽⁸⁾ ، وَهُوَ عَلَى المَدِينَةِ
 لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، فَأَمَنَهُ سَعِيدٌ عَلَى شَرَطٍ أَنَّهُ لَمْ يَصِبْ دِماً وَلَا مَالاً ، بَعْدَ أَنْ
 مَدَحَهُ بِقَصيدَةٍ ، فَبَلَغَ الفِرْزَدِقُ أَنَّ زِياداً قَالَ : لَوْ أَتَانِي أَمْنَتُهُ وَأَعْطَيْتُهُ فَلَمَّا أَطْمَأَنَّ عِنْدَ
 سَعِيدِ بْنِ العَاصِ بِالمَدِينَةِ⁽⁹⁾ ، فَقَالَ : [الوافر]
 أَلَا مَنْ مُبْلَغٌ عَنِّي زِياداً مُغْلَغَلَةٌ يَخْبُ بِهَا البَرِيدُ⁽¹⁰⁾
 بَأَنِّي قَدْ فَرَرْتُ إِلَى سَعِيدٍ وَلَا يُسْطَاعُ مَا يَحْمِي سَعِيدُ

- (1) في الديوان : ((حَوْلَ بَعْدَ حَوْلٍ وَأَشْهُرٍ × عَلَيْهِ بُيُوسٍ)). ينظر : ديوان الفرزدق : 358 .
 (2) في الديوان : ((أخو الموت ...)). ينظر : ديوان الفرزدق : 358 .
 (3) في الديوان : ((... وصادف ... × فلاقى التي كانت عليها ...)). ديوان الفرزدق : 358 .
 (4) في الديوان : ((وما كنت مضياًعاً)). ينظر : ديوان الفرزدق : 358 .
 (5) في الديوان : ((أسوم النفس .. × إِذَا وَطَّئْتُ بِالْمُكْثَرِينَ ..)). ينظر : ديوان الفرزدق : 358 .
 (6) العفو والاعتذار : 321/2-322 ؛ وينظر : ديوان الفرزدق : 358 .
 (7) وهو زياد ابن أبيه ، أمير من الدهاة ، اختلفوا في اسم أبيه ، فقيل عُبيد الثقفي وقيل أبو سفيان ، ولدته أمه
 سمية في الطائف ، وأدرك النبي ﷺ ، ولم يره ، وأسلم في عهد أبي بكر . ألحقه معاوية بنسبه سنة 44 هـ .
 ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 228/2 ؛ وينظر : جمهرة أنساب العرب : 233 ، 386 ؛ وينظر :
 تاريخ الأدب العربي - العصر الإسلامي : 422 .
 (8) وسعيد : هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس ولاء عثمان (رضي الله عنه) الكوفة
 ، فخطب في أهلها ، ونسبهم إلى الشقاق والخلاف ، فشكوه إلى عثمان ، فاستدعاه إلى المدينة ، فأقام فيها ،
 وقاتل دون عثمان (رضي الله عنه) ، ثم خرج إلى مكة إلى أن ولاء معاوية المدينة فمات فيها سنة (59 هـ) .
 ينظر : جمهرة أنساب العرب : 80-81 ، 168 .
 (9) ينظر : كتاب الأغاني : 8614/25 ، 8618 ؛ وينظر : كتاب العفو والاعتذار : 333/2 .
 (10) في الديوان : أَلَا مَنْ مُبْلَغٌ عَنِّي زِياداً ... بَأَنِّي قَدْ فَرَرْتُ إِلَى سَعِيدٍ . ينظر : الديوان : 133 .

فَرَرْتُ إِلَيْهِ مِنْ لَيْثِ هَزْبٍ تَفَادَى مِنْ فَرَيْسَتِهِ الْأَسْوَدُ
وَإِنْ شِئْتَ أَنْتَسِبْتُ إِلَى فُقِيمٍ وَنَاسِينِي وَنَاسِيْتُ الْقُرُودُ⁽¹⁾

ومثله بالشعر : ((هرب ابن قيس الرقيات من عبد الملك بن مروان ، إلى المدينة فجاء إلى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب (رضي الله عنه) ، فقال له ابن قيس : إن أمير المؤمنين قد حبس عني عطائي في بيت قلته . فركب ابن جعفر ؛ وكلم عبد الملك فيه وكان منعه إياه عطاءه لقوله))⁽²⁾ :

كَيْفَ نَوْمِي عَلَى الْفَرَّاشِ وَلَمَّا يَشْمَلُ الشَّامُ غَارَةَ شِعْوَاءِ⁽³⁾

((فلما كلمه أنشده عبد الملك هذا البيت فقال من حضره من الشاميين يا أمير المؤمنين أئذن لنا نظهر بدمه قال إني قد أمنت ، وصار في منزلي وعلى بساطي ؟ قد أخرجت الإذن له لتقتلوه ، فلم تفعلوا))⁽⁴⁾ .

فاستأذنه ابن قيس ، أن ينشده مديحه ، فأذن له ، فقال : [المنسرح]

عَادَ لَهُ مِنْ كَثِيرَةِ الطَّرْبِ فَعَيْنُهُ بِالْدمُوعِ تَنْسُكِبُ
كُوفِيَّهِ نَازِحَ مَحَلَّتْهَا لَا أُمٌّ دَارَهَا وَلَا صَعْبُ
وَاللَّهِ مَا إِنْ صَبَتْ إِلَيَّ وَلَا يَعْرِفُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا نَسْبُ
إِلَّا الَّذِي أَوْرَثَتْ كَثِيرَةَ فِي الْقَلْبِ بَ وَالْحَبِّ سَوْرَةٌ عَجَبُ⁽¹⁾

(1) كتاب الأغاني : 8619/25 ؛ وكتاب العفو والاعتذار : 338/2 ؛ وديوان الفرزدق : 133 ،
والهامش : 133 .

(2) أنساب الأشراف : 315/2 ؛ وينظر : كتاب الفرج بعد الشدة ، القاضي أبي علي المحسن ابن
علي التنوخي (ت384هـ) ، تح : عبود الشالجي ، دار صادر - بيروت ، د.ط ، د.ت :
283/4-284 ، وفيه اختلاف بالرواية .

(3) كتاب جمل من أنساب الأشراف : 315/2 ؛ وكتاب الفرج بعد الشدة : 284/4 .

(4) أنساب الأشراف : 315/2-316 ؛ وينظر : الفرج بعد الشدة : 284/4 .

فقال له عبد الملك يا ابن قيس ، تمدحني كأني من العجم ، وتقول في مصعب ابن الزبير⁽²⁾ : [الخفيف]

إِنَّمَا مِصْعَبٌ شَهَابٌ مِنَ اللَّهِ لَهُ تَجَلَّتْ عَنْ وَجْهِهِ الظُّلْمَاءُ
مَلِكُهُ مَلِكٌ رَأْفَةٌ لَيْسَ فِيهِ جَبْرُوتٌ مِنْهُ وَلَا كِبْرِيَاءُ⁽³⁾

((أما الأمان فقد سبق لك، ولكن - والله لا تأخذ مع المسلمين عطاءً أبداً))⁽⁴⁾.
والواضح ان طلب العفو والأمان بالشعر بعد مدح الأمير أو الوالي في العصر الأموي هو مقتبس من العصر الإسلامي ، بعد ان عفا الرسول ﷺ عن كعب ابن زهير ، إذ يعدّ طلب الأمان بالشعر ، من أرقى أنواع العفو والاعتذار ؛ ذلك لأن الشعر ديوان العرب ، فهو سجل أحداثهم ومآثرهم وبه أرخوا لمناسباتهم ومفاخرهم فضلاً عما يفعله الشعر في نفس المتلقي من تأثير ، ويظهر مما سبق أن كتب الأمان في العصر الإسلامي تتضمن تضميناً شعرياً لأبيات بعينها قد تواشجت معانيها في سياق الكتب المذكورة ، فالشعر معلوم تأثيره عند العرب مع ما أضيف له من معانٍ إسلامية مبتكرة ظهرت بظهور الإسلام .

المبحث الثاني

الكتب المروية مشافهة نثراً وشعراً في العصر العباسي

بعد ان عرض الباحث لموضوعات كتب الأمان المروية نثراً وشعراً مشافهة في الأعصر (الجاهلي ، والإسلامي ، والأموي) ، كان لابد من الوقوف عند موضوعات كتب الأمان المروية مشافهة في العصر العباسي حتى نهاية القرن الرابع الهجري -

-
- (1) كتاب الفرج بعد الشدة : 284/4 ؛ وينظر : ديوان قيس الرقيات ، عبد الله بن قيس الرقيات ، تح : د. عمر فاروق الطباع ، توزيع دار القلم للطباعة والنشر - بيروت - لبنان ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت ، د.ط ، د.ت : 39-40 .
- (2) كتاب الفرج بعد الشدة : 284/4 .
- (3) الفرج بعد الشدة : 284/4 ؛ وينظر : ديوان قيس الرقيات : 29 .
- (4) الفرج بعد الشدة : 285/4 .

لأسباب التي أوردتها في المقدمة - ؛ وذلك للوقوف على التباين الذي حصل في الموضوعات المشار إليها مسبقاً ، لتحديد الخصائص الفنية لهذا الفن النثري عبر العصور الأدبية .

ومن كتب الأمان المصرح بها بلفظة الأمان الحقيقي والمروية مشافهة ، ما أورده الدكتور (عبد العزيز الدوري) في كتابه (العصر العباسي الأول دراسة في التاريخ السياسي والإداري والمالي) .

ما كاد عبد الله بن علي⁽¹⁾ والي الشام يسمع بوفاة أبي العباس السفاح ، حتى خرج على المنصور ، فجمع جنده وطلب منهم أن يبايعوه وأدعى أن أبا العباس جعل له العهد ؛ فبايعه القواد والجنود وكان عامة جيشه من أهل الشام وهم يتمنون اضطراب أحوال العباسيين ويأملون أن ترجع السلطة إليهم ، فقد قرب عبد الله موالى بني أمية وأطعمهم ؛ لذلك تبعوا عبد الله رغم كرههم الشديد له⁽²⁾ .

((فانتدب المنصور أبا مسلم⁽³⁾ لقتال عمه ، وهو يتأمل ان يتخلص من أحدهما، ولم يكن أبو مسلم راغباً في محاربة عبد الله ، ثم إن جيش عبد الله كان يضم عدداً كبيراً من الخرسانيين ، وكان المنصور يأمل أن يستميلهم بإرسال أبي مسلم ،

(1) هو عبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ، عم الخليفة أبي جعفر المنصور ، وهو الذي هزم مروان بن محمد بالزباب وفتح دمشق ونكل ببني أمية وولي الشام في خلافة السفاح . ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : 10-8/3 .

(2) ينظر : العصر العباسي الأول دراسة في التاريخ السياسي والإداري والمالي ، د. عبد العزيز الدوري ، دار الطليعة للطباعة والنشر - بيروت ، منشورات دار المعلمين العالية - بغداد، ط3 ، 1997م : 57 .

(3) هو أبو مسلم عبد الرحمن بن مسلم صاحب دولة بني العباس ، ويقال له أمير بيت رسول الله ﷺ ، وأسمه الحقيقي إبراهيم بن عثمان بن يسار بن سندوس بن حوذون ، وكان يكنى أبا إسحاق ، أصله فارسي عرف بعدائه للأُمويين ، وأنضم للدعوة العباسية ، ويقال هو عبد الرحمن بن عثمان، نشأ في الكوفة وهو بن سبع سنين، الموسوعة الثقافية ، شبكة الانترنت.

فيذكر ان أبا مسلم قال للخليفة حين أبدى مخاوفه من حركة عمه ؛ أنا أكفيك أمره إن شاء الله ، إنما عامة جنده ومن معه أهل خراسان وهم لا يعصونني ؛ وتمكن أبو مسلم بحركة عسكرية من تمزيق صفوف عبد الله ، فهرب عبد الله بن علي إلى أخيه سليمان والي البصرة واختفى عنده ثم سلمه سليمان سنة (139هـ) إلى أبي جعفر بعد أن أخذ له أماناً ، فسجنه المنصور⁽¹⁾ .

ويظن الباحث أن هذا الأمان ، لم يكن موافياً لشروط الأمان ، وذلك لأن المنصور أعطى الأمان بكلمة واحدة وهي (قد أعطيته أماناً) ، وهذا الأمان من الممكن تجاوزه أو إسقاطه وذلك لما عرف به المنصور من دهاء وحذر وقوة ، لذلك نرى المنصور بعد مدة وجيزة أسقط الأمان عن عبد الله بن علي وهو عمه وقتله .

ومثله في الأمان : ((قعد المنصور يوماً في الخُضراء ، فبينما هو مُشرف على الصَّراة⁽²⁾ ، نظر إلى صياد قد ألقى شبكته ، فأخرج سمكة عظيمة ؛ فقال : المنصور لبعض مواليه : اخرج إلى المسيب⁽³⁾ فأمره أن يوكل بالصياد من يدور معه ، فإذا باع السمكة قبض على مُشترِها ، وصار به إلينا ؛ ففعل المُسيب ذلك . فلقى الصياد رجلاً نصراني ، فابتاعها منه بثلاثين درهماً ، فلما دفع إليه الثمن وأخذ السمكة منه قبض عليه العَوْنُ ، فأتى به المُسيب ، فأدخله إلى أبي جعفر ؛ فقال له : مَنْ أنت ؟ قال : رجل من أهل الذمّة ؛ قال : بكم أبتعتَ هذه السمكة ؟ فقال : بثلاثين درهما ؛ قال : وكم عيالك ؟ قال : ليس لي عيال ؛ فقال : أنت وحدك تشتري مثلَ هذه السمكة بثلاثين درهماً ! كم عندك من المال ؟ قال ما عِندي شيء ؛ قال : يا مُسيب ، خُذه

(1) العصر العباسي الأول دراسة في التاريخ السياسي والإداري والمالي : 57-58 ؛ وينظر : الكامل في التاريخ : 642/4 .

(2) الصَّراة : نهر بالعراق ، يأخذ من نهر عيسى من عند بلدة يقال لها : المحول ، بينها وبين بغداد فرسخ . كتاب الوزراء والكتاب ، الهامش : 114 .

(3) المُسيب بن زهير بن عمرو بن حُميل بن حسان بن الأعرج بن ربيعة بن مسعود بن مُنقذ ابن كوز بن كعب بن بجالة بن ذهل بن مالك بن بكر بن سعد بن ضبّة ، وَلِي خُراسان وولِي الشُّرطة للمنصور والمهدي والرشيدي . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 174/15 .

إليك ، فإن أقرّ بجميع ما عنده ، وإلا فمئّل به ؛ فأقرّ بعشرة آلاف درهم ؛ فقال : كلا ، إنها أكثر ؛ فأقرّ بثلاثين ألف درهم ، وأحلّ دمه إن وقف على أكثر منها ، وقال له : من أين جمعت هذا المال ؟ فقال : وأنا آمن يا أمير المؤمنين؟ فقال : أنت آمن على نفسك إن صدقت ؛ قال : كنتُ جاراً لأبي أيوب⁽¹⁾ كاتبك ، فولاني مشرفاً على الشؤون المالية ببعض نواحي الأهواز ، فأصببتُ هذا المال ؛ فقال المنصور : الله أكبر ! هذا مالنا ، وأمر المسيّب بحمل المال إلى بيت المال ، وأطلق الرجل وأمنه⁽²⁾ .

وهذا أمان آخر ، يدل على دهاء أبي جعفر المنصور وحزمه وشدة بأسه وعلو شكيمته .

ومثله مقام رجل من الزهاد بين يدي المنصور ((بينما المنصور يطوف ليلاً إذ سمع قائلاً يقول : اللهم إني أشكو إليك ظهور البغي والفساد في الأرض ، وما يحول بين الحق وأهله من الطمع . فخرج المنصور فجلس ناحية من المسجد وأرسل إلى الرجل يدعوه فصلى الرجل ركعتين واستلم الركن ، وأقبل مع الرسول فسلم عليه بالخلافة ، فقال المنصور : ما الذي سمعتك تذكر من ظهور البغي والفساد في الأرض وما يحول بين الحق وأهله من الطمع ؟ فو الله لقد حشوت مسامعي ما أرمضني⁽³⁾ . قال : يا أمير المؤمنين ، إن أمّنتني على نفسي أنبأك بالأمر من أصولها ، وإلا احتجرتُ منك واقتصرتُ على نفسي ففيها لي شاعلٌ . فقال : أنت

(1) أبا أيوب المورياني : وهو فتى حدّث ، من قرية من قرى الأهواز ، يقال لها : الموريان ، وأسمه سليمان بن مخلّد ، ويكنى مخلّد : أبا سليمان ، وكان ظريفاً خفيفاً على القلب . كتاب الوزراء والكتاب : 97 .

(2) المصدر نفسه : 114 .

(3) أرمضني : أوجعني وألمني ، يقال : رمض الرجل ، إذا اشتد عليه الوجع أو الحر فقلق وتلمل . عيون الأخبار ، لابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ)، تح : منذر محمد سعيد أبو شعر ، المكتبة الإسلامية - بيروت وأيضاً عمّان ، ط1 ، 1429هـ-2008م ، الهامش : 363/2 ؛ وينظر : لسان العرب ، مادة (رمض) .

[أمن] على نفسك [فقل] ... الخ))⁽¹⁾ ، فيتضح من لغة الكتاب قدرة المتكلم على الإتيان بألفاظ معبرة ومؤثرة تثبيتاً للحق وتقديراً له ، وانتصاراً للمظلوم من الظالم .
وأيضاً من الأمان في العصر العباسي : حدثنا الإمام أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري قال : حدثني أحمد بن الحارث عن علي بن صالح قال : ((كان سديف بن ميمون مولى لآل أبي لهب ، وكان مائلاً إلى المنصور ، فلما استخلف وصله بألف دينار فدفعها إلى محمد بن عبد الله بن الحسن⁽²⁾ تقوية له ، فلما قُتِل محمد صار مع أخيه إبراهيم بالبصرة حتى إذا قتل إبراهيم أتى المدينة فاستخفى بها ، فيقال إنه طلب له الأمان من عبد الصمد بن علي⁽³⁾ وكان واليها فأمنه وأحلفه أن لا يبرح المدينة... الخ))⁽⁴⁾ .

يرى الباحث أن الأمان الذي أخذه سديف بن ميمون كان مشروطاً بعدم تركه المدينة، أن لا يبرح المدينة، وذلك ليتسنى لعبد الصمد بن علي تسليمه إلى الخليفة المنصور .
ومن الأمان في العصر العباسي : أخبرنا القاضي أبو القاسم التنوخي ، قال :
أنبأنا محمد بن عبد الرحيم المازني⁽⁵⁾ ، قال : أنبأنا الحسين بن القاسم الكسروي⁽¹⁾ ،

(1) عيون الأخبار : 362/2-363 .

(2) هو محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، ويعرف بالنفس الزكية . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 45 .

(3) عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ، إليه يُنسب شارع عبد الصمد بالجانب الشرقي من بغداد ، وكان أقعد الهاشميين في النَّسب ، وقد أسند الحديث عن أبيه ، توفي (185هـ) ، تاريخ مدينة السلام : 300/12-301 ؛ وينظر : شذور العقود في تاريخ العهود : 161-162 .

(4) أنساب الأشراف : 297/4 .

(5) هو أبو بكر محمد بن عبد الرحيم المازني (ت382هـ) . ينظر : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، القاضي أبي علي المحسن بن علي التنوخي ، تح : عبود الشالجي المحامي ، دار صادر - بيروت ، ط2 ، 1995م : الهامش : 279/4 .

قال : حدّثني أبو سهل بن علي بن نوبخت⁽²⁾ ، قال : ((كان جدنا نوبخت على دين المجوسية ، وكان في علم النجوم نهاية ، وكان محبوساً في سجن الأهواز . قال : رأيت أبا جعفر المنصور قد دخل السجن⁽³⁾ ، فرأيت من هيئته ، وجلالته ، وحسن وجهه ، وشأنه ، ما لم أراه لأحد قط ، فصرت من موضعي إليه ، فقلت : يا سيدي ، ليس وجهك من وجوه أهل هذه البلاد .

فقال : أجل يا مجوسي .

قلت : من أي بلاد أنت ؟

قال : من المدينة .

قلت : أي مدينة ؟

قال : مدينة الرسول صلوات الله عليه .

فقلت : وحق الشمس والقمر ، من أولاد صاحب المدينة ؟

قال : لا ، ولكن من عرب المدينة . فلم أزل أتقرب إليه وأحدّثه ، حتى سألته

عن كنيته . فقال : أبو جعفر .

(1) أبو علي الحسين بن القاسم بن جعفر بن محمد بن خالد بن بشر الكوكبي الكاتب ، صاحب أخبار وآداب (ت327هـ) . ينظر : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، الهامش : 279/4 ، 216/7 ؛ وينظر : جمهرة أنساب العرب : 40 .

(2) أبو سهل ، إسماعيل بن علي النوبختي : من الكتاب المعروفين في الدولة العباسية من كبار الشيعة ، وكان فاضلاً ، عالماً ، متكلماً ، وله مجلس يحضره جماعة من المتكلمين . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 261/13 ؛ وينظر : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، الهامش : 161/1 .

(3) سبب حبس أبي جعفر المنصور ، أنه كان في أيام بني أمية ينوب في بعض كور فارس عن سليمان بن حبيب المهلبي أمير البصرة ، فاتهمه سليمان باحتجان بعض المال لنفسه ، وهو ما يسمى الآن بالاختلاس . ينظر : المصدر نفسه ، الهامش : 216/7 .

فقلت : أبشر ، وجدتك في الأحكام النجومية ، تملكني ، وجميع ما في هذا البلد ، حتى تملك فارس ، وخراسان ، والجبال .

فقال لي : وما يدريك يا مجوسي ؟

قلت : هو كما أقول ، وأذكر لي هذا .

قال : إن قضى الله ، فسوف يكون .

قلت : قد قضى الله من السماء فطب نفساً .

وطلبت دواة ، فوجدتها ، فقلت : أكتب ، فكتب .

((بسم الله الرحمن الرحيم . إذا فتح الله على المسلمين ، وكفاهم معرفة الظالمين ، وردّ الحق إلى أهله ، فلا نغفلك)) .

فقلت : أكتب لي في خدمتك خطأً ، وأماناً . فكتب لي .

قال نوبخت : ولما ولي الخلافة صرت إليه ، فأخرجت الكتاب ، فقال : أنا له ذاكر مع الأمان ، والحمد لله الذي صدق وعده ، ورد الحق إلى أهله . قال : فأسلم نوبخت ، وكان منجماً لأبي جعفر ، ومولى له))⁽¹⁾ .

يرى الباحث أن هذا الأمان من العصر العباسي ؛ وذلك لأن أبا جعفر المنصور نفذ الأمان بعد توليه الخلافة في العصر العباسي ، لذلك نستنتج ان هذا الأمان ليس من العصر الأموي وإنما يعود إلى العصر العباسي ، فنلاحظ الأثر الدلالي للغة الحوار القائمة على الاستدلال وصولاً إلى إقناع المتلقي ، فالكتاب هنا رسالة منطقية تقوم على ترسيخ الفكرة وتقريرها .

ووجد الباحث ان هذا الأمان مكتوباً ؛ ولأن نص الكتاب غير موجود أو مفقود ، رأينا ان نذكره مع الكتب المشافهة .

(1) نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة : 216/7-217 .

ومن الأمان في العصر العباسي أيضاً : ((فإنه يحكى عنه أنه لما ظهرت الدولة العباسية وقتل من بني أمية من قتل ومن شيعتهم ، فر منهم من نجا في الأرض ، وكان عبد الرحمن بن معاوية بن هشام قد فرَّ إلى فلسطين ، وأقام هو ومولاه بدر يتجسس الأخبار ، فحكي عنه أنه قال : لما أعطينا الأمان ثم نكث بنا بعد ذلك وأبيحت دماؤنا ، خرجت خائفاً حتى صرت إلى قرية على الفرات ذات شجر ، فبينما أنا ذات يوم بها وولدي سليمان يلعب بين يدي - فخرج عني ، ثم دخل الصبي من باب البيت باكياً فزِعاً فتعلق بي ، وجعلت أدفعه وهو يتعلق بي فخرجت لأنظر ، وإذا بالخوف قد نزل القرية ، وإذا بالرايات السود منحطة عليها ، وأخ لي صغير السن يقول لي : النجاة النجاة ! فهذه رايات مسودة ! فأخذت دنانير معي ، ونجوت بنفسي وأخي ، وأعلمت أخواتي بتوجهنا ، فأمرتهن أن يلحقنني مولاي بدرأ ، وأحاطت الخيل بالقرية ، فلم يجدوا لي أثراً ، فأتيت رجلاً من معارفي ، وأمرته فأشترى لي دواباً وما يصلحني ، فدلَّ عليَّ عبد له العامل ، فأقبل في خيله يطلبني ، فخرجنا على أرجلنا هراباً والخيل تبصرنا ، فدخلنا في بساتين على الفرات ، فسبقنا الخيل إلى الفرات فسبحنا ، فأما / أنا فنجوت والخيل ينادوننا بالأمان ولا أرجع ، وأما أخي ، فإنه عجز عن السباحة في نصف الفرات ، فرجع إليهم بالأمان ، فأخذوه فقتلوه وأنا أنظر إليه وهو ابن ثلاث عشرة سنة ، فتواريت عن أعين الناس ، حتى انقطع الطلب عني ، وخرجت فقصدت المغرب))⁽¹⁾ .

وسوف نلحظ في هذا العصر من طلب ضماناً من واهب الأمان وذلك خوفاً من عدم الالتزام والنكوث به .

(1) الكامل في التاريخ : 639/4-640 .

ومن الأمان في العصر العباسي : كَانَ سبب عزل عمر بن حفص بن عثمان ابن أبي صفرة عن السند⁽¹⁾ : أنه لما خرج محمد وإبراهيم أبنا عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنهم جميعاً) ؛ بعث إليه محمد بولده عبد الله في جماعة من أصحابه إلى السند بحجة خيل حملوها ، فلما عرضت عليه قال له بعضهم : أدني منك . فلما أدناه قال له : إنما جئناك بما هو خير من الخيل فأعطنا أماناً خلتين : إما قبلت ما آتيناك به ، وإما / سترت حتى نخرج من أرضك . فأعطاهم الأمان ، فقالوا : ما للخيل أتيناك ، ولكن هذا ابن رسول الله ﷺ عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن أرسله أبوه إليك وقد خرج بالمدينة ، ودعا لنفسه بالخلافة ، وخرج أخوه إبراهيم بالبصرة ، وغلب عليها له . قال له : بالرحب والسعة ، ثم بايعهم وأمر به فتواري عنده ، ودعا أهل بيته وقواده ، وكبراء أهل البلد إلى البيعة فأجابوه ، وقطع أعلاماً بيضاء ، وملابس بيضاء ، وهياً لبسته من البياض يصعد فيها إلى المنبر ، وتهدياً لذلك ، فجاءه الخبر بقتل محمد ، فدخل على ابنه فأخبره الخبر وعزاه ، فقال له : إن مكاني قد عرف ، ودمي في عنقك ، فقال : ها هنا ملك من ملوك السند كثير التبع ، وهو على شركه أشد الناس تعظيماً لرسول الله ﷺ ، وهو رجل وفي ، فأرسل إليه ، فاعقد بينك وبينه عقداً ، قال : أفعل فأرسل إليه ، فأظهر كرامةً وبراً ، فخرج في أربعمائة من أصحابه يتصيد ويتنزه ، وبلغ الخبر المنصور فعزل عمر⁽²⁾ .

فهذا الأمان في هذا الكتاب قد جمع ما بين الأمان والعقد ، والعقد : هو أوكد العهود ، والعقيدُ : الحليفُ ، والمُعاقدةُ : المُعاهدةُ والميثاقُ ، كما تم تعريفه بالمبحث

(1) السند : بلاد بين بلاد الهند وكرمان وسجستان ، قالوا : السندُ والهندُ كانا أخوين من ولد بوقير بن يقطن بن حام بن نوح ؛ وقصبة السند : مدينة يقال له المنصورة ، ومن مدنها ذبيل ، وهي على ضفة بحر الهند والتيز ، وهي أيضاً على ساحل البحر فتحت أيام الحجاج بن يوسف . ينظر : معجم البلدان ، مادة (السندُ) .

(2) ينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : 146-145/8 .

السابق ، وهو ثاني اتفاق في موضوعات الأمان ما بين العصر العباسي والعصور التي سبقتة .

ومن الأمان في العصر العباسي أيضاً : أنبأنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي⁽¹⁾ عن أبي القاسم علي بن المحسن التتوخي ، وعن أبيه ، قال : ((بلغني أن المعتضد بالله⁽²⁾ كان يوماً جالساً في بيت يبنى له ، يشاهد الصنّاع ، فرأى في جملتهم غلاماً أسود ، منكر الخلق ، شديد المزاج ، يصعد على السلالم ، درجين ، درجين ، ويحمل ضعف ما يحملونه ؛ فأنكر أمره ، فأحضره ، وسأله عن سبب ذلك ، فلجلج. فقال لأبن حمدون⁽³⁾ - وكان حاضراً - أي شيء يقع في أمره ؟ فقال : ومن هذا ، حتى صرفت فكرك إليه ؟ ولعله لا عيال له ، فهو خالي القلب ؛ قال : ويحك ، قد خمنت في أمره تخميناً ما أحبسه باطلاً ، إمّا أن يكون معه دنائير قد ظفر بها دفعة من غير وجهها ، أو يكون لصاً يتستر بالعمل في الطين فلاحاه ابن حمدون في ذلك ؛ فقال : عليّ بالأسود ، فأحضر . وقال : مقارع ، فضربه نحو مائة مقرعة ، وقرّره ، وحلف إن لم يصدقه ، ضرب عنقه ، وأحضر السيف ؛ فقال الأسود : لي الأمان ؟

-
- (1) أبو بكر محمد بن عبد الباقي البزاز المعروف بابن أبي طاهر : من أولاد كعب بن مالك الأنصاري ، ولد سنة 442هـ بالبصرة ، وبها نشأ ، وله إجازة من القاضي أبي القاسم علي بن المحسن التتوخي ، وهو من أساتذة ابن الجوزي صاحب المنتظم (ت535هـ) ، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، الهامش : 114/4 ؛ وينظر : جمهرة أنساب العرب : 356.
- (2) المعتضد : أبو العباس ، أحمد بن موفق طلحة بن المتوكل ، ولد سنة 242هـ . كان قوي السياسة ، شديداً على أهل الفساد ، محسناً إلى بني عمه من آل أبي طالب (ت289هـ) . نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، الهامش : 144/1 ؛ وينظر : جمهرة أنساب العرب : 29-27 ، 136-135 .
- (3) أبو محمد عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الملقب حمدون بن إسماعيل بن داود ، نادم المتوكل ، ونادم المعتضد ، كان أثيراً عند المعتضد جريئاً عليه . نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، الهامش : 68/7 .

فقال : لك الأمان ، إلا ما يجب عليك فيه حدّ ، فلم يفهم ما قال له ، وظنّ أنّه قد آمنه .

فقال : أنا كنت أعمل في أتاتين⁽¹⁾ الآجر سنين ، وكنت منذ شهر هناك جالساً ، فاجتاز بي رجل في وسطه هميان ، فتبعته ، فجاء إلى بعض الأتاتين ، فجلس وهو لا يعلم مكاني ، فحل هميان ، وأخرج منه ديناراً ، فتأملتّه ، فإذا كله دنانير ، فتاورته ، وكنته ، وسددت فاه ، وأخذت هميان ، وحملتّه على كتفي ، وطرحته في نقرة الأتون ، وطينته ، فلما كان بعد ذلك أخرجت عظامه ، فطرحتها في دجلة ، والدنانير معي يقوى بها قلبي ، فأمر المعتضد من أحضر الدنانير من منزله ، وإذا على هميان مكتوب : لفلان بن فلان .

فنودي في البلدة باسمه ، فجاءت امرأة ، وقالت : هذا زوجي ، ولي منه هذا الطفل ، خرج في وقت كذا ، ومعه هميان فيه ألف دينار ، فغاب إلى الآن .
فسلم الدنانير إليها ، وأمرها أن تعتدّ ، وضرب عنق الأسود ، وأمر أن تحمل جثته إلى الأتون))⁽²⁾ .

ويرى الباحث ان هذا الأمان مشروط ، أو محدد مقيد ، وهو الآ يكون قد ارتكب عملاً يستوجب حدّاً في حدود الله - عزّ وجلّ - ؛ لأن المعتضد أعطى الأمان شرط ان يصدقه العبد الأسود في قوله .

وهناك العديد من كتب الأمان المشافهة في العصر العباسي منها :

1 -أمان من أبي جعفر المنصور إلى أبي عبيد الله معاوية⁽¹⁾ .

(1) الأتون : موقد النار ، فإن كان لإحراق الآجر ، فهو أتون الآجر ، وأتون الآجر : موضع يصف فيه اللبن المصنوع من الطين ، وتشعل تحته النار تتخلله حتى يحرق فيصير آجرأ ، ويسمى أتون الآجر في بغداد (كوره) وجمعها (كور) . نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، الهامش : 69/7 ؛ وينظر : لسان العرب ، مادة (أتن) . .

(2) نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة : 69-68/7 .

- 2 - أمان من شرطي من شرطة الأمير ، إلى الأقيشر والأقيشر أسمه المغيرة بن عبد الله ، ينتهي نسبه لمضر بن نزار ، ويكنى أبا معرض⁽²⁾ .
- 3 - استأمن زياد بن عبيد الله لعمر بن ذرّ فأمنه أبو العباس ، وأمن أبو جعفر خالدًا⁽³⁾ .
- 4 - أمان من عبيد الله بن سليمان بأمر من المعتضد ، إلى أولاد أبي دلف ، عمر بن عبد العزيز ، وبكر بن عبد العزيز⁽⁴⁾ .
- 5 - أمان من القاهر ومؤنس إلى هارون بن غريب ، سنة إحدى وعشرين وثلثمائة⁽⁵⁾ .
- 6 - أمان من أحمد بن الحسن بن علي بن أبي الحسين ، أمير جيش المسلمين ، إلى قلعة طيرمين من صقلية - وهي بيد الروم سنة 351هـ⁽⁶⁾ .
- 7 - أمان من سيف الدولة بن حمدان ، إلى غلامه نجا بعدما فعله بأهل حرّان ، وخروجه عن طاعة سيف الدولة سنة 353هـ⁽⁷⁾ .
- 8 - أمان من المأمون ، إلى رافع بن الليث⁽⁸⁾ .

(1) ينظر : كتاب الوزراء والكتاب : 128-129 .

(2) ينظر : معاهد التنصيص على شواهد التلخيص ، الشيخ : عبد الرحيم بن أحمد العباسي (ت963هـ) ، تح : محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة بجوار - محافظة مصر ، د.ط ، 1367هـ-1948م : 243/3 ، 245 .

(3) ينظر : تاريخ الطبري : 159/5 .

(4) ينظر : الكامل في التاريخ : 154/6 .

(5) ينظر : المصدر نفسه : 375/6 .

(6) ينظر : المصدر نفسه : 9/7 .

(7) ينظر : الكامل في التاريخ : 15/7 .

(8) ينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : مج9 : 4/10 .

- 9 - أمان إلى خادم مروان بن محمد ، لما أُخِذ الخادمُ في الأسر قال : إن قتلتموني ضاع ميراثُ النبي ﷺ ، فأمنّوه على ان يسلم لهم البُرْدَ والقضيبَ ، الذي كان رسول الله يخطبُ بها⁽¹⁾ .
- 10 - أمان من المنصور إلى أبي مسلم الخراساني ، وقيل : إنّه قتله بعد ما أعطاه أمانه⁽²⁾ .

ومن جوانب الاتفاق أيضاً الإجارة : دخلت سنة اثنين وثمانين ومائتين ، أمر أبو العباس أحمد المعتضد بالكتابة إلى ((إسحاق بن أيوب⁽³⁾) ، وحمدان بن حمدون بالمسير إليه ، وهو في الموصل ، فبادر إسحاق ، وتحصن حمدان بقلعه ، وأودع أمواله وحرمه ، فسير المعتضد الجيوش نحوه مع وصيف موشكير⁽⁴⁾ ، ونصر القشوري⁽⁵⁾ ، فصادفوا الحسن بن علي كوره وأصحابه متحصنين بموضع يعرف : بدير بدير الزعفران من أرض الموصل ؛ وفيها وصل الحسين بن حمدان بن حمدون ، فلما

(1) ينظر : البيان والتبيين : 69/3 .

(2) ينظر : البستان الجامع لجميع تواريخ أهل الزمان : 164 .

(3) هو إبراهيم بن إسحاق أيوب بن إسحاق بن إبراهيم بن سافري ، أبو سليمان وهو أخو يحيى بن إسحاق . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 458/7-459 .

(4) وصيف موشكير أحد القواد الذين قدموا مجتازين إلى مصر مع محمد بن سليمان لقتال الطولونية ، وهو مولى ابن أبي الساج ، قتل سنة (288هـ) . ينظر : تاريخ مدينة دمشق ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت571هـ) ، تح : عمر بن غرامة العمروي ، دار الفكر - دمشق ، ط1 ، 1415هـ : 38/63 ؛ وينظر : بستان الجامع لجميع تواريخ أهل الزمان ، الهامش : 226 .

(5) نصر القشوري وهو نصر بن القاسم بن عبد الله القشوري ، وكان صاحب جيش المعتضد ومن أكبر قواده . ينظر : تاريخ مدينة دمشق : 38/63 .

رأى الحسين أوائل العسكر طلب الأمان فأمن وسير إلى المعتضد ، وسلم القلعة ، فأمر المعتضد بهدمها)) (1) .

وسار وصيف في طلب حمدان ، فواقعه وصيف ، وانهزم حمدان في زورق كان له في دجلة ، وحمل معه مالاً كان له ، وعبر إلى الجانب الغربي من دجلة ، فصار في ديار ربيعة ؛ وعبر نفر من الجند ، فاقتصوا أثره ، حتى أشرفوا على دير قد نزله ، فلما رآهم هرب وترك ماله ، فأخذ وأتى به المعتضد . وسار أولئك في طلب حمدان ، فضاقت عليه الأرض ، فقصد خيمة إسحاق بن أيوب ، وهو مع المعتضد ، واستجار به ، فأحضره إسحاق عند المعتضد ، فأمر بالاحتفاظ به ، وتتابع رؤساء الأكراد في طلب الأمان (2) .

وهذا كتاب يتضمن الأمان والاجارة في وقت واحد ، وهو مطابق من حيث الأسلوب والمنهج لما كان يتبع في العصور السابقة في طلب الأمان وحق الاجارة . ومن جوانب الاتفاق أيضاً : الخفارة والذمة ، وتضمن الكتاب معنى الاجارة مع الخفارة والذمة .

روى الحسن بن جعفر (3) عن أبيه ، قال : ((لما أفضت الخلافة إلى بني العباس اختفى رجال من بني أمية ، وكان فيمن اختفى إبراهيم بن سليمان بن عبد الملك ، حتى أخذ له داود بن علي بن عبد الله أماناً من أبي العباس ، فقال له أبو العباس يوماً : حدثني عما مر بك في اختفائك فقال : كنت يا أمير المؤمنين مختفياً

(1) الكامل في التاريخ : 147/6 .

(2) ينظر : المصدر نفسه : 147/6-148 .

(3) هو الحسن بن جعفر بن محمد بن الوضاح بن جعفر بن بشير ابن عطاء بن دينار ، أبو سعيد السمسار الحربي المعروف بالحرفي . تاريخ مدينة السلام : 244/8 .

بالحيرة في منزل شارع على الصحراء ؛ فبيننا⁽¹⁾ أنا ذات يوم على ظهر بيت نظرت إلى أعلام سود قد خرجت من الكوفة تريد الحيرة ، فوقع في روعي أنها تريدني ، فخرجت من الدار متكرراً حتى دخلت الكوفة ولا أعرف بها أحداً اختفي عنده ، فدخلت متلداً ، فإذا أنا بباب كبير ورحبة واسعة ، فدخلت الرحبة ، فجلست فيها ، فإذا رجل وسيم حسن الهيئة على فرس قد دخل الرحبة مع جماعة من غلمانه وأتباعه فقال : من أنت وما حاجتك ؟ فقلت : رجل مختف يخاف على دمه واستجار بمنزلك ، قال : فأدخلني منزله ثم سيرني في حجرة تلي حرمه ، فمكثت عنده حولاً في كل ما أحب من مطعم ومشرب وملبس ، لا يسألني عن شيء من حالي ، ويركب في كل يوم ركبة ، فقلت له يوماً : أراك تدمن الركوب ، ففيم ذاك ؟ قال : إن إبراهيم بن سليمان قتل أبي صبراً ، وقد بلغني أنه مختف ، فأنا أطلبه لأدرك ثأري فكثير تعجبي من إدارنا إذ ساقني القدر إلى الاختفاء في منزل من يطلب دمي وكرهت الحياة ، وسألت الرجل عن اسمه وأسم أبيه ، فأخبرني بهما ، فعلمت أنني قتلت أباه فقلت : يا هذا ، قد وجب عليّ حَقك ، ومن حَقك أن أقرب عليك الخطوة ، قال : وما ذاك ؟ فقلت : أنا إبراهيم بن سليمان قاتل أبيك فخذ بثأرك ، فقال : أحسب أنك رجل قد مَضَّ الاختفاء فأحب الموت ، فقلت : بل الحق ، قلت : قتلته يوم كذا وكذا بسبب كذا وكذا ، فلما عرف أنني صادق تريد وجهه وأحمرت عيناه ، وأطرق ملياً ثم قال : أما أنت فستلقى أبي فيأخذ حقه منك ، وأما أنا فغير مخفر ذمتي فأخرج عني فلست / آمن نفسي عليك ، وأعطاني ألف دينار ، فلم أقبلها وخرجت من عنده، فهذا أكرم رجل رأيته))⁽²⁾ .

ويرى الباحث ان الذمة ، لفضة تدل على معنى الأمان عرفت وانتشرت في عصر صدر الإسلام ، كما دلت عليها النصوص المذكورة آنفاً .

(1) وردت كذا والصحيح [فبينما] .

(2) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : 309/7 .

ومن جوانب الاتفاق أيضاً : الصلح : في ذكر وقوع الصلح بين الموالي وابن طاهر ، بعد ان وضعت الحرب أوزارها بين الموالي وابن طاهر⁽¹⁾ ، فلم يعودوا له ، وكان السبب في ذلك - فيما ذكر - أن ابن الطاهر قد كاتب المعتز⁽²⁾ قبل ذلك في الصلح ، فلما كانت هذه الواقعة أنكرت عليه ، فكتب إليه ، فذكر أنه لا يعود بعدها لشيء يكرهه ، ثم أغلقت بعد ذلك على أهل بغداد أبوابها ، فاشتد عليهم الحصار ، فصاحوا : الجوع ! ومضوا إلى الجزيرة التي هي تلقاء دار ابن طاهر ، فأرسل إليهم ابن طاهر : وجهوا إلي منكم خمسة مشايخ ، فوجهوا بهم ، فأدخلوا عليه ، فقال لهم : إن من الأمور أموراً لا يعلم بها العامة ، وأنا عليل ، ولعلي أعطي الجند أرزاقهم ثم أخرج بهم إلى عدوكم ، فطابت أنفسهم ، وخرجوا عن غير شيء ، وعادة العامة والتجار بعد إلى الجزيرة التي بحذاء دار ابن طاهر ، فصاحوا وشكوا ما هم فيه من غلاء السعر ، فبعث إليهم فسكنهم ، ووعدهم ومثاهم ، وأرسل ابن طاهر إلى المعتز في الصلح ، واضطرب أمر أهل بغداد ، فوافى بغداد حماد بن إسحاق بن حماد بن زيد⁽³⁾ ، فلقى حماد بن إسحاق بن طاهر ، فخلا به فلم يذكر ما جرى بينهما ؛ ثم انصرف حماد إلى عسكر أبي أحمد ، ثم رجع حماد إلى ابن طاهر ، فجرت بين ابن طاهر وبين أبي أحمد رسائل مع حماد ، وخرج حماد وأحمد ابن إسحاق⁽⁴⁾ إلى عسكر

(1) محمد بن عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مُصعب ، أبو العباس الخُزاعي ، كان شيخاً فاضلاً ، وأديباً شاعراً ، وهو أمير ابن أمير ابن أمير . تاريخ مدينة السلام : 421/3 ؛ وينظر : تاريخ الطبري : 257/6 ، 263 .

(2) محمد أمير المؤمنين المعتز بالله بن جعفر المتوكل على الله ابن محمد المعتصم بالله ، يُكنى أبا عبد الله . وقيل : إن اسمه الزبير . تاريخ مدينة السلام : 487/2 .

(3) حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن دُرهم ، أبو إسماعيل الأزدي . تاريخ مدينة السلام : 22/9 .

(4) أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن الفضل ، أبو بكر المرزوي ، تاريخ مدينة السلام : 50/5 .

أبي أحمد بإذن ابن طاهر لمناظرة أبي أحمد في الصلح ، وقد تم الصلح بين الفريقين⁽¹⁾ .

وسوف نذكر في الفصل الثاني موضوعات الأمان الباقية في العصر العباسي التي من أبرزها : العهد والميثاق .

وفضلاً عما تقدم وجد الباحث أن هناك كتب أمان لم يصرح بها أصحابها ، بإعطاء الأمان ، ولكن من خلال التمعن بها نلمح ان هناك إشارة إلى الأمان ، أي أن أصحابها أعطوا الأمان تلميحاً لا تصريحاً منها :

((حدثنا أبو الحسن محمد بن عمران العبدى المعروف بالرقام البصري قال : لما [أَمَنَ] ⁽²⁾ المنصورُ عبدَ الله بن عليّ ⁽³⁾ وقَدِمَ عليه قال عبدُ الجبار بن عبد الرحمن ⁽⁴⁾ لأبي جعفرٍ : يا أمير المؤمنين ، هذا عبد الله بن علي عَطَفْتَ عليه أمير المؤمنين الرَّحْمُ ، وَوَسِعَهُ عَفْوُهُ . فما بال هؤلاء النَّفَر من قُوَادِهِ الذين أوتارنا قِبَلَهُمْ ودماءُ إخواننا في رقابهم؟! والله - يا أمير المؤمنين - لو لم يَقْتُلُوا من شيعتك إلا رجلاً واحداً ، وهو محمدُ بن صَوَّلٍ ⁽⁵⁾ وَقْتَلُوا به ما كانوا به أكفاء ولا كان في ذلك شفاءٌ غليل صدورنا ، فعلامَ نستبقي هؤلاء؟! وكان محمدُ بن صَوَّلٍ أخا عبد الجبار ابن

(1) ينظر : تاريخ الطبري : 304/6 .

(2) وردت كذا والصحيح [أَمَنَ] .

(3) هو عبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس الهاشمي ، عم الخليفة أبي جعفر المنصور ، وهو الذي هزم مروان بن محمد بالزباب ، وفتح دمشق ونكّل ببني أمية وولي الشام في خلافة السفاح ، فلما ولي المنصور خرج عبد الله عليه ودعا إلى نفسه ، فحاربه أبو مسلم الخراساني وهزمه إلى أن أمنه المنصور ثم حبسه . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 20 ، 35 ، 76؛ وينظر : أسدُ الغابة : 9-8/3 .

(4) عبد الجبار بن عبد الرحمن الأزدي ، ولي شرطة أبي العباس السفاح سنة 134هـ وشرطة أبي جعفر بعده . ينظر : البيان والتبيين : 112/2 .

(5) كان محمد بن صَوَّلٍ مع عبد الله بن علي في قتاله لمروان بن محمد ، فولاه الموصل ثم ولاه أبو العباس السفاح أذربيجان سنة 134هـ . ينظر : كتاب العفو والاعتذار ، الهامش : 437/2-438 .

عبد الرحمن لأمه . فقال أبو جعفر : يا عبد الجبار ! أنت تريد أن يُمضَع لك الخُبْرُ ، ففهمها عبدُ الجبارِ عنه وأنصرف ، وأمر مولى له يقال له نَزْكَاشُ - ويكنى أبا مُقاتِل - أن يُحْضِرَ حَقَّافَ بن منصور⁽¹⁾ ونُصَيْرَ بن المُحْتَقِر⁽²⁾ فأحضرهما ، ودعا بفاس وأمر أن يَجْرُرَهُمَا به ، ففقطَعَهُمَا أَعْضَاءَ . وقال للمسيب بن زهير⁽³⁾ : خُذْ إِلَيْكَ حَيَّاشَ بن حَبِيبٍ⁽⁴⁾ فأتى به من مَحْبِسِهِ فبات عنده ليلةً ، وأصبح فأبرزه للقتل ، وأحاطت به جماعة من الناس ينظرون إلى مَقْتَلِهِ ؛ ومَرَّ عيسى بن علي⁽⁵⁾ يريد دار أمير المؤمنين المؤمنين ، فسأل عن الجماعة فقالوا : حَيَّاشُ بن حبيب قد أُبرِرَ لِتُضْرِبَ عنقه ، فَعَدَلَ عيسى عِنَانَ دَابَّتِهِ إلى المُسَيَّبِ فلما رآه المُسَيَّبُ نهض إليه ، فقال له عيسى : يا أبا مُسَلِّم ! هل لك في صَنِيعَةٍ عند حَيَّاشٍ وعند عشيرته ؟ قال المُسَيَّبُ : ما أُرْغَبَنِي في ذلك لو وَجَدْتُ إِلَيْهِ سَبِيلًا ! قال عيسى فَأَخَزَ قَتْلَهُ بِمِقْدَارِ ما ألقى أمير المؤمنين . قال : فَإِنِّي أَفْعَلُ ؛ وَنَفَذَ عيسى فلقِيَ أبا جعفر فقال : يا أمير المؤمنين ! لقد لقيتُ في

(1) حَقَّافُ بن منصور الجرجاني ، كان من قادة العباسيين في محاربة ابن هبيرة والي العراق واشترك مع عبد الله بن علي في محاصرة دمشق . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 211 ؛ وينظر : العفو والاعتذار ، الهامش : 437/2-438 .

(2) نُصَيْرُ بن المُحْتَقِرُ : وهو من قادة الدولة العباسية ، وكان حرس عبد الله بن علي في محاربه لمروان بن محمد ، وبايعه عند خروجه على أبي جعفر ، فقتل مع قادة عبد الله بن علي سنة 139 هـ . ينظر : كتاب العفو والاعتذار ، الهامش : 436/2 .

(3) هو المُسَيَّبُ بن زهير الضبي ، كان من قادة الدعوة العباسية ثم ولي شرطة أبي جعفر المنصور وتولى قتل عبد الجبار بن عبد الرحمن بعد خروجه على أبي جعفر ولاء المهدي خراسان سنة 163 هـ . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 402 .

(4) هو حَيَّاشُ بن حَبِيبِ الطائي ، كان على شرطة عبد الله بن علي في محاربه ، روان بن محمد ، ثم بايعه عندما خرج على أبي جعفر سنة 137 هـ . ينظر : كتاب العفو والاعتذار ، الهامش : 437/2-438 .

(5) عيسى بن علي : هو عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس ، عم السفاح والمنصور ، وكان ابن المقفع يكتب له ، وكان المنصور يجله ويعظمه في مجلسه ، مات في خلافة المهدي نحو سنة 163 هـ . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 20 ، 35 .

طريقي إليك منظراً هائلاً ما رأيتُ مثله ! قال: وما رأيتَ يا أبا العباس ؟ قال : رأيتُ حَيَّاشَ بن حبيب عُرِياناً ، وقد أُحْدَقَتْ به جماعة من الناس لِيُقْتَلَ ، فإن رأيتَ - يا أمير المؤمنين - أن تُمنَّ عليه وتَهَبَ لي دَمَهُ قال : فإنني قد فعلتُ يا أبا العباس ؛ فخرج عيسى مبادراً ، فقال لبعض من معه: النَّجَاءَ رَكْضاً إِلَى الْمُسَيَّبِ فَأَعْلِمُهُ الْخَبَرَ . ثم إن عيسى - مَرَّ بِالْمُسَيَّبِ فَجَزَاهُ خَيْراً ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُ بِحَيَّاشٍ إِلَى مَنْزِلِهِ وَكَسَاهُ وَوَصَلَهُ وَحَمَلَهُ))⁽¹⁾ .

ويرى الباحث أن في طلبِ عيسى بن علي من الخليفة أبي جعفر ، أن يَهَبَ له دم حَيَّاشَ بن حبيب ، هو الأمان بمعناه الحقيقي ، وإن يكن اختلف لفظه ، فقد استطاع عيسى بن علي ، من إنقاذ حياة حَيَّاشَ بن حبيب ، وهي نعمة أنعم بها عيسى بن علي على حياش وأهله .

ومن الكتب التي لم يصرح بها أصحابها بإعطاء الأمان ، كتب العفو التي بها رائحة الأمان :

أخبرنا علي بن أبي علي⁽²⁾ ، قال : حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن المخلص⁽³⁾ ، وأحمد بن عبد الله الدوري⁽⁴⁾ ، قالوا : حدَّثنا أحمد بن سليمان الطوسي⁽⁵⁾ ، قال : حدَّثنا

(1) كتاب العفو والاعتذار : 435/2-438 .

(2) أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي القاضي ، من علماء المعتزلة ، تقلد القضاء ، وهو ابن القاضي المحسن صاحب النشوار . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 604/13 .

(3) أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن زكريا المخلص الذهبي : نسبه إلى خيوط الذهب التي يقال لها بالفارسي (زر ريشته) ، وتسمى ببغداد (كلبدون) . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 558/3 .

(4) أبو بكر أحمد بن عبد الله بن خلف الدوري الوراق . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 386/5 .

(5) أبو عبد الله أحمد بن سليمان بن داود بن أبي محمد بن أبي العباس الطوسي . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 289/5 .

حدّثنا الزبير بن بكار⁽¹⁾ ، قال : حدثني مصعب بن عثمان⁽²⁾ ، ومحمد بن الضحاك الحزامي⁽³⁾ ، ومحمد بن الحسن المخزومي⁽⁴⁾ ، ((أنّ عبد العزيز بن عبد الله⁽⁵⁾ ، كان ممّن أسر مع محمد بن عبد الله بن الحسن⁽⁶⁾ ، فلما قتل محمد حُمِل عبد العزيز إلى أمير المؤمنين المنصور في حديد فلما أدخل عليه ، قال له : ما رضيت أن خرجت عليّ ، حتى خرجت معك بثلاثة أسيافٍ من ولدك ؟ فقال له عبد العزيز : يا أمير المؤمنين ، صلّ رحمي ، وأعف عنيّ ، وأحفظ فيّ عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) . فقال : أفعل ، فعفا عنه ؛ فقال له عبد الله بن الربيع المداني : يا أمير المؤمنين ، أضرب عنقه ، لا يطمع فيك فتیان قريش . فقال له أمير المؤمنين المنصور : إذا قتلتُ هذا فعلى من أحبّ أن أتأمّر ؟))⁽⁷⁾ .

- (1) أبو عبد الله الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي ، من أحفاد الزبير بن العوام ، راوية ، عالم بالأنساب . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 79 ، 123 ، 163 .
- (2) أبو عبد الله مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، علامة بالأنساب . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 124 .
- (3) محمد بن الضحاك الحزامي : نسبة إلى جده المسمى حزام بن حُوَيْلِد . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 121 .
- (4) أبو العباس محمد بن الحسن بن سعيد بن الخشاب المخزومي ، كان من أطرف من قدم نيسابور من البغداديين ، وأكملهم عقلاً وديناً . ينظر : المصدر نفسه ، الهامش : 155/6 .
- (5) عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) العدوي المدني ، كان نبيهاً في آل عمر ، وجيهاً عندهم ، وكان من أحسن الناس صورة ، وأبرعهم جمالاً . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 152 .
- (6) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) الملقب بالنفس الزكية ، أمير علوي ، عالم ، شجاع ، حازم ، سخي . ينظر : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، الهامش : 156/6 ؛ وينظر : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : 145/8 ؛ وينظر : جمهرة أنساب العرب : 19 ، 45 ، 66 ، 68 ، 72 .
- (7) نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة : 156/6 .

ويظن الباحث ان هذا العفو هو نفسه الأمان ، وان يكن لم يصرح بلفظة الأمان بهذا الكتاب ، ولكنه فيه أمان أو رائحة أمان عن أحد الثائرين .

وأيضاً من كتب العفو ، التي بها رائحة الأمان : أخبرنا القاضي أبو علي المُحسن بن علي التتوخي ، قال : أخبرني أبو بكر محمد بن يحيى الصولي ، فيما أجاز لي روايته عنه ، قال : أخبرني أبو بكر محمد بن سعيد الصوفي⁽¹⁾ ، قال : حدثني محمد بن صالح بن النطّاح⁽²⁾ ، قال : ((لما عزم المأمون على الفتك بالفضل ابن سهل ، وندب إليه عبد العزيز بن عمران الطائي⁽³⁾ ، ومؤنساً البصري⁽⁴⁾ ، وخلفاً المصري⁽⁵⁾ ، وعلي بن أبي سعيد السلميني⁽⁶⁾ ، وسراج الخادم⁽⁷⁾ ، أنهي الخبر إلى الفضل ، فعاتبه عليه فلما قتل الفضل ، قيل للمأمون : إنه عرفه من جهة إبراهيم بن العباس الصولي فطلبه ، فاستتر ، وكان إبراهيم عرف هذا الخبر من جهة عبد العزيز

(1) أبو بكر محمد بن سعيد الحربي الصوفي ، أحد شيوخ الصوفية . ينظر : تاريخ مدينة السلام : 563/16 .

(2) أبو التّيّاح محمد بن صالح بن مهران النطّاح البصري . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 32 ؛ وينظر : الفرج بعد الشدة ، الهامش : 61/4 .

(3) عبد العزيز بن عمران الطائي : من قواد المأمون ، أتهمه بالاشتراك في المؤامرة على قتل وزيره الفضل بن سهل . ينظر : جمهرة أنساب العرب : 134 .

(4) موسى : أحد قواد المأمون ، أتهمه بالاشتراك في المؤامرة على قتل الوزير الفضل بن سهل ، وذكره الطبري بهذا الاسم . ينظر : المصدر نفسه ، الهامش : 61/4 .

(5) خلف المصري : أحد قواد المأمون ، أتهمه بالاشتراك في المؤامرة على قتل الوزير الفضل . ينظر : المصدر نفسه ، الهامش : 61/4 .

(6) علي بن أبي سعيد : ابن أخت الفضل بن سهل الوزير ، أحد القواد الكبار في جيش المأمون تولى خراج العراق . ينظر : المصدر نفسه ، الهامش : 61/4 .

(7) سراج الخادم : خادم المأمون ، كان المأمون ينفذه في المهم من أموره . ينظر : المصدر نفسه ، الهامش : 61/4 .

بن عمران ، وكان الفضل قد أستكتب إبراهيم لعبد العزيز ، فعلمه منه ، فأخبر الفضل ؛ وتحمل إبراهيم بالناس على المأمون ، وجرّد في أمره هشام الخطيب ، المعروف بالعباسي ؛ لأنه كان جريئاً على المأمون ، ولأنّه رباه ، وشخص إلى خراسان ، في فتنة إبراهيم بن المهدي ، فلم يجبه إلى ما سأل . فلقبه إبراهيم بن العباس ، مستتراً ، وسأله عما عمل في حاجته ؟ فقال له هشام : قد وعدني في أمرك بما تحب .

فقال له إبراهيم : أظنّ الأمر على خلاف هذا ؛ قال : لم ؟ قال : لأن محلك عند أمير المؤمنين أجل من أن يعد مثلك شيئاً ويؤخّره ، ولكنك سمعت فيّ ما لا تحبّ ، فكرهت أن تغمّني به ، فقلت لي هذا القول ، فأحسن الله - على كل الأحوال - جزاءك .

فمضى هشام إلى المأمون ، فعرفه خبر إبراهيم فعجب من فطنته ، وعفا عنه)) (1)

لاحظ الباحث أن هناك جوانب اتفاق واختلاف في موضوعات الأمان بين العصر العباسي والعصور التي سبقتة ، ومن جوانب الاتفاق فيه :

- 1- الإجارة ، ومن موضوعات الإجارة (الخفار) . 2- الصلح .
- 3- الذمة . 4- العهد . 5- الميثاق .

ومن موضوعات الأمان المختلفة في العصر العباسي عن العصور التي سبقتة هي :

- 1- موضوعات الإجارة (الدفن ، والحلف ، والإيلاف ، والعصمة) .
- 2- العقود . 3- السيوم والشئوم .

أنّ الاختلاف في موضوعات الأمان بالعصر العباسي عن العصور التي سبقتة هو اختلاف اللفظ دون المعنى ، فالمعنى العام للأمان لم يتغير والتغيير الذي حصل

(1) الفرج بعد الشدة : 61/4-62 .

تغير باستعمال الألفاظ ، خصوصاً بعد مجيء الدين الإسلامي ، إذ عرف الدفن بالعصر الجاهلي ، ولم يعرف في العصور الباقية ، وأيضاً معاهدات الأيلاف، عرفت في العصر الجاهلي وانتهت بعد مجيء الإسلام ، فالاختلاف الموضوعي هو ما قاد إلى الاختلاف في لغة كتب الأمان المروية بطريقة الرواية المشافهة مما يعكس أثر التجديد في هذا الفن النثري في هذا العصر الذي شاعت فيه سمات التجديد في شتى الفنون الأدبية لتغير طبيعة العصر الذي واكب التطور في ميادين الحياة الثقافية جميعاً .

Abstract

This thesis was devoted to the study of correspondence of salvation as spoken and written forms from the pre Islamic period till the end of the fourth Higi century.

The thesis is consisted of an introduction, a background, three chapters unequal in their size (due to the variety of salvation topics and the large number of correspondence in the Islamic period because of the Islamic conquests), a conclusion where the main results were mentioned and a list of bibliography.

The introduction was divided into three parts:

The first part: included the linguistic and terminological definition of salvation.

The second part: included describing the authority and political body.

The third part: included the rules and conditions of salvation

The first chapter was entitled "Salvation Oral Correspondence : An Objective Study". It was classified into two sections. The first section dealt with salvation oral messages in the Pre Islamic, Islamic, and Umwi periods while the second section was devoted to the salvation oral messages in the Abbasi Period.

The second chapter was entitled "Written salvation Correspondence" which is also divided into two sections. The first section was devoted to written salvation correspondence in the Pre Islamic, Islamic, and Umawi periods while the second section dealt with written salvation correspondence in the Abbasi perid.

. . . Abstract . . .

The third chapter was devoted to the aesthetic study of salvation correspondence. It was divided into three sections. The first one discussed rhythm which is divided into: assonance, poetic rhythm, and paronomasia. The second section dealt with the elements of rhetorical imagery which is divided into: antonomasia, simile, metaphor, and trope. The third section discussed redundancy and condensation in two separate sections. The conclusion included the most important findings which are the prominence of utilizing paronomasia, antithesis, and citation because they are natural enrichers for a direct language of spoken and written salvation correspondence.